



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الموصل / كلية الآداب

مجلة آداب الرافدين

مَجَلَّةُ

آدَابِ الرَّافِدِيْنِ

مجلة فصلية علمية محكمة

تصدر عن كلية الآداب - جامعة الموصل

العدد الثامن والثمانون / السنة الثانية والخمسون

شعبان - ٢٠٢٢/٣/٦ هـ / آذار ١٤٤٣ م

رقم إيداع المجلة في المكتبة الوطنية ببغداد : ١٤ لسنة ١٩٩٢

ISSN 0378- 2867

E ISSN 2664-2506

للتواصل: radab.mosuljournals@gmail.com

URL: <https://radab.mosuljournals.com>



مَا صَلَبَ الْأَفْرَادَ

مجلة مُحَكَّمة تعنى بنشر البحوث العلمية الموثقة في الآداب والعلوم الإنسانية
باللغة العربية واللغات الأجنبية

العدد: الثامن والثمانون السنة: الثانية والخمسون / شعبان - ١٤٤٣ هـ / آذار ٢٠٢٢ م

رئيس التحرير: الأستاذ الدكتور عمار عبداللطيف زين العابدين (العلوم والمكتبات) كلية الآداب / جامعة الموصل / العراق

مدير التحرير: الأستاذ المساعد الدكتور شيبان أديب رمضان الشيباني (اللغة العربية) كلية الآداب / جامعة الموصل / العراق

أعضاء هيئة التحرير :

(علم الاجتماع) كلية الآداب / جامعة الموصل / العراق

الأستاذ الدكتور حارث حازم أيوب

(علم الاجتماع) كلية الآداب / جامعة الأنبار / العراق

الأستاذ الدكتور حميد كردي الفلاحي

(الترجمة) كلية الآداب / جامعة الموصل / العراق

الأستاذ الدكتور عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن

(اللغة العربية) كلية الآداب / جامعة الزيتونة /الأردن

الأستاذ الدكتور علاء الدين أحمد الغرابية

(التاريخ) كلية التربية / جامعة بابل / العراق

الأستاذ الدكتور قيس حاتم هاني

(اللغة الفرنسية وآدابها) جامعة كرنوبل آلب / فرنسا

الأستاذ الدكتور كلود فينثز

(التاريخ) كلية العلوم والآداب / جامعة طيبة / السعودية

الأستاذ الدكتور مصطفى علي الدويدار

(التاريخ) كلية الآداب / جامعة الموصل / العراق

الأستاذ الدكتور نايف محمد شبيب

(الإعلام) كلية الآداب / جامعة عين شمس / مصر

الأستاذ الدكتورة سوزان يوسف أحمد

(اللغة التركية وآدابها) كلية التربية / جامعة حاجت تبه / تركيا

الأستاذ الدكتورة عائشة كول جلب أوغلو

(العلوم والمكتبات) كلية الآداب / جامعة الإسكندرية

الأستاذ الدكتورة غادة عبدالمنعم محمد موسى

(اللغة الإنكليزية) كلية الآداب / جامعة الموصل / العراق

الأستاذ الدكتورة وفاء عبداللطيف عبد العالي

(اللغة العربية) كلية الآداب / جامعة الموصل / العراق

الأستاذ الدكتورة أسماء سعود إدهام

(الأدب الإنكليزي) جامعة درهام / المملكة المتحدة

الأستاذ المساعد الدكتور أرثر جيمز روز

(الفلسفة) كلية الآداب / جامعة الموصل / العراق

المدرس الدكتور هجران عبدالإله أحمد

سكرتارية التحرير:

القوم اللغوي: م.د. خالد حازم عيدان

م.م. عمار أحمد محمود

المتابعة:

مترجم. إيمان جرجيس أمين

- إدارة المتابعة

مترجم. فؤلاء أحمد حسين

- إدارة المتابعة

قواعد تعليمات النشر

١- على الباحث الراغب بالنشر التسجيل في منصة المجلة على الرابط الآتي:

. <https://radab.mosuljournals.com/contacts? action=signup>

٢- بعد التسجيل سُترسل المنصة إلى بريد الباحث الذي سجل فيه رسالة مفادها أنه سُجل فيها، وسيجد كلمة المروء الخاصة به لاستعمالها في الدخول إلى المجلة بكتابه البريد الإلكتروني الذي استعمله مع كلمة المروء التي وصلت إليه على الرابط الآتي:

. <https://radab.mosuljournals.com/contacts? action=login>

٣- ستمنح المنصة (الموقع) صفة الباحث لمن قام بالتسجيل؛ لليستطيع بهذه الصفة إدخال بحثه بمجموعة من الخطوات تبدأ بملء بيانات تتعلق به وببحثه ويمكنه الاطلاع عليها عند تحميل بحثه .

٤- يجب صياغة البحث على وفق تعليمات الطباعة للنشر في المجلة، وعلى النحو الآتي :

- تكون الطباعة القياسية على وفق المنظومة الآتية: (العنوان: بحرف ١٦ / المتن: بحرف ١٤ / الهوامش: بحرف ١١)، ويكون عدد السطور في الصفحة الواحدة: (٢٧) سطراً، وحين تزيد عدد الصفحات في الطبعة الأخيرة عند النشر داخل المجلة على (٢٥) صفحة للبحوث الخالية من المصورات والخرائط والجداول وأعمال الترجمة، وتحقيق النصوص، و (٣٠) صفحة للبحوث المتضمنة للأشياء المشار إليها يدفع الباحث أجور الصفحات الزائدة فوق حدّ ما ذكر آنفًا .

- تُرتب الهوامش أرقاماً لكل صفحة، ويُعرَّف بالمصدر والمرجع في مسرد الهوامش لدى وورد ذكره أول مرة، ويلغى ثبت (المصادر والمراجع) اكتفاءً بالتعريف في موضع الذكر الأول ، في حالة تكرار اقتباس المصدر يذكر (مصدر سابق).

- يُحال البحث إلى خبريرين يرشحانه للنشر بعد تدقيق رصانته العلمية، وتأكيد سلامته من النقل غير المشروع، وُيحال - إن اختلف الخبريران - إلى (محكم) للفحص الأخير، وترجيح جهة القبول أو الرفض، فضلاً عن إحالة البحث إلى خبير الاستلال العلمي ليحدد نسبة الاستلال من المصادر الإلكترونية ويُقبل البحث إذا لم تتجاوز نسبة استلاله . ٦٢%

٥- يجب أن يتلزم الباحث (المؤلف) بتوفير المعلومات الآتية عن البحث، وهي :

- يجب أن لا يضم البحث المرسل للتقدير إلى المجلة اسم الباحث، أي: يرسل بدون اسم .
- يجب تثبيت عنوان واضح وكامل للباحث (القسم/ الكلية او المعهد/ الجامعة) والبحث باللغتين: العربية والإنكليزية على متن البحث مما كانت لغة البحث المكتوب بها مع إعطاء عنوان مختصر للبحث باللغتين أيضاً: العربية والإنكليزية يضمّ أبرز ما في العنوان من مركبات علمية .

- يجب على الباحث صياغة مستخلصين علميين للبحث باللغتين: العربية والإنكليزية، لا يقلّان عن (١٥٠) كلمة ولا يزيدان عن (٣٥٠)، وتثبيت كلمات مفتاحية باللغتين: العربية والإنكليزية لاتقل عن (٣) كلمات، ولا تزيد عن (٥) يغلب عليهما التمايز في البحث.

٦- يجب على الباحث أن يراعي الشروط العلمية الآتية في كتابة بحثه، ففي الأساس في التقييم، وبخلاف ذلك سيردّ بحثه : لإكمال الفوائد، أمّا الشروط العلمية فكما هو مبين على النحو الآتي :

- يجب أن يكون هناك تحديد واضح لمشكلة البحث في فقرة خاصة عنوانها: (مشكلة البحث) أو (إشكالية البحث).
- يجب أن يراعي الباحث صياغة أسئلة بحثية أو فرضيات تعبر عن مشكلة البحث ويعمل على تحقيقها وحلّها أو دحضها علمياً في متن البحث.
- يعمل الباحث على تحديد أهمية بحثه وأهدافه التي يسعى إلى تحقيقها، وأن يحدد الغرض من تطبيقها.
- يجب أن يكون هناك تحديد واضح لحدود البحث ومجتمعه الذي يعمل على دراسته الباحث في بحثه .
- يجب أن يراعي الباحث اختيار المنهج الصحيح الذي يتناسب مع موضوع بحثه، كما يجب أن يراعي أدوات جمع البيانات التي تتناسب مع بحثه ومع المنهج المتبع فيه .
- يجب مراعاة تصميم البحث وأسلوب إخراجه النهائي والتسلسل المنطقي لآفكاره وفقراته.
- يجب على الباحث أن يراعي اختيار مصادر المعلومات التي يعتمد عليها البحث، و اختيار ما يتناسب مع بحثه مراعياً الحداثة فيها، والدقة في تسجيل الاقتباسات والبيانات библиографية الخاصة بهذه المصادر.
- يجب على الباحث أن يراعي تدوين النتائج التي توصل إليها ، والتأكد من موضوعاتها ونسبة ترابطها مع الأسئلة البحثية أو الفرضيات التي وضعها الباحث له في متن بحثه .

٧- يجب على الباحث أن يدرك أنَّ العُلُومَ على البحث سيكون على وفق استماراة تحكيم تضم التفاصيل الواردة آنفاً، ثم تُرسل إلى المحكم وعلى أساسها يُحكم البحث ويعطى أوزاناً لفقراته وعلى وفق ما تقرره تلك الأوزان يُقبل البحث أو يرفض، فيجب على الباحث مراعاة ذلك في إعداد بحثه والعناية به .

تنوية:

تعبر جميع الأفكار والأراء الواردة في متون البحوث المنشورة في مجلتنا عن آراء أصحابها بشكل مباشر وتوجهاتهم الفكرية ولا تعبر بالضرورة عن آراء هيئة التحرير فاقتضى التنوية

رئيس هيئة التحرير

المحتويات

العنوان	الصفحة
بحث اللغة العربية	
التنكير والتعريف (أ) في القراءات القرآنية مقاربة دلالية شرمين نجم الدين رشيد الريkanî و محمد إسماعيل المشهدانî	48 - 1
الوعي بتاريخ اليونان القديم في الشعر الجاهلي - ذو القرنين أنموذجاً - إسلام صديق حامد وباسم إدريس قاسم	68 - 49
جهود المستشرق آرثر آربيري في ترجمة القرآن محمود أَحمد البرواري و فارس عزيز حمودي	86 - 69
أُبنية الأفعال المُجردة ودلالةِها في سُورة المائدة على محمود الشرابي وهلال علي محمود	123 - 87
الأفعال الكلامية عند اوستين وسِيرل دراسة وصفية تمارة نبيل اليامور و آن تحسين الجلي	141 - 124
رسالة الخليفة علي بن أبي طالب إلى ابنه الحسن (رضي الله عنهما) عند انصرافه من إيمان خليفة حامد الحيالي	167 - 142
البنية الحجاجية في رواية جدر والأسد لطلال حسن رفل حازم العجيبي وأحمد عدنان حمدي	186 - 168
ألفاظ الزمن في شعر قيس بن الملوح وائق شاكر ونبي محمد عمر	220 - 187
الاستلزم الحواري في شخصيات رواية (سر الشّارد) لعبدالله عيسى السلامة زياد طارق العاصوف وأحمد عدنان حمدي	248 - 221
الحركة في الخطاب القرآني . سياقاتها وأنواعها صالح ملا عزيز وفضيلة أحمد سعيد	287 - 249
مصطلحات علم البديع في شرح ديوان أبي تمام للخطيب التبريزـي (502هـ) أحمد سليمان الكوياني وأحمد يحيى الدليمي	313 - 288
الاستهلال في شعر حسان بن ثابت صلاح نجم الدين بابان	344 - 314
التشبيه المركب في كتاب مداواة النفوس وتهذيب الأخلاق لابن حزم الأندلسـي (ت: 456هـ) علي عبد علي الهاشمي وشيماء أحمد محمد	381 - 345
تقانات الهجاء في شعر ابن ميادة المري جاسم إلياس أحمد الأحمد	414 - 382
بحث التاريخ والحضارة الإسلامية	
الدور السياسي للوعاظ في بغداد - محـي الدين ابن الجوزـي (ت: 1258هـ/1656م) أنموذجاً أشـرف عـزـيز عـبد الـكـرـيم وـشـكـيـب رـاشـد بـشـير	448 - 415
دور حـزـب الاستقلـال في مجلسـ النـواب المـغـرـبـي اثـنـاء المـدـة (1984-1992ـ) كـرـيم سـالـم حـسـين الـبـدرـانـي وـرـابـحة مـحـمـد خـضـير	466 - 449
البطائح في جنوب العراق دراسة في تكوينها واقعها الاقتصادي (صدر الإسلام - نهاية العصر العباسي الأول) أحمد عبيد عيسى عبيد	480 - 467
ملـكـات مـمـلـكـة بـيـت الـمـقـدـس الصـلـيـبيـة وـأـدـوارـهـنـ السـيـاسـيـة 492هـ/1098ـم - 583هـ/1187ـم	515 - 481

	ثورة خطاب العفري
بحث الآثار	
548 - 516	استعمال الأبنية الفعلية الأكديية من الصيغة الثانية المضعفة في قصة الخليقة البابلية (دراسة احصائية) المعتصم بالله رمضان عبدالله وأمين عبد النافع أمين
بحوث المعلومات والمكتبات	
597 - 549	المتطلبات الوظيفية للبيانات الاستنادية للموضوعات FRSAD ومدى جاهزية المكتبات الأكاديمية المحلية للعمل الاستنادي في البيئة الشبكية إسماء غانم رمضان ورفل نزار عبدالقادر الخورو
بحوث الفنون الجميلة	
618 - 598	موقف شوبنهاور من الفنون الجميلة زهراء أمجد الطربة و صباح حمودي نصيف بحوث الشريعة والتربية الإسلامية
641 - 519	نماذج من ترجيحات الإمام ابن عرفة (ت803هـ) في تفسيره لسورة البقرة في الآيات (14.15).(30).، (35)، أنموذجًا جمعاً ودراسةً. أسماء إبراهيم خليل و فارس فاضل موسى



أَبْنِيَةُ الْأَفْعَالِ الْمُجْرِدَةِ وَدَلَالَاتُهَا فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ

علي محمود الشرابي * وهلال علي محمود *

تأريخ القبول: 2020/10/17

تأريخ التقديم: 2020/9/3

المستخلص:

ينقسم الفعل باعتبارات مختلفة، غير أن التقسيم المعتمد لدينا في هذه الدراسة اعتبار البنية، فينقسم الفعل من حيث البناء إلى مجرد، ومزيد، وينقسم المجرد إلى ثلاثي ورباعي، وللثلاثي المجرد ستة (أبواب): وهي أبواب الفعل الثلاثي المجرد على وفق اختلاف العين واتفاقها في الماضي والمضارع، وهي: (فعل - يفعل)، و (فعل - يفعل)، وهذا ما استقر عليه أمر الأفعال الثلاثية المجردة في الدرس الصرفي وعلى هذا التقسيم جرى تصنيف الأفعال المجردة الواردة في سورة المائدة، والوقوف على دلالات الأفعال الثلاثية المجردة الواردة في هذه السورة المباركة. ولل فعل وبناه أهمية دلالية كبيرة في الكلام وأنساقه، إذ إن دلالة الفعل المجرد بأبوابه الثلاثة الأولى لا تكاد تنضبط ومع ذلك أشار بعض الصرفيين إلى دلالات وأبنية (فعل) ومن معاني (فعل): "الجمع والتفرق، والإعطاء والمنع، والامتناع والإيداء والغلبة، والدفع، والتحويل، والتّحول، والاستقرار، والسير، والستّر، والتجريد، والرمي، والإصلاح، والتّصوّيت فالفعل المجرد نفسه في كثير من الأحيان يختلف من سياق إلى آخر، أما دلالة بناء (فعل) فالغالب فيه الأعراض من العلل والأحزان وأضدادها، والعيب كذلك عَجْفٌ من عيوب البدن، حَمِقٌ وَخَرُقٌ وَعَجْمٌ من عيوب النفس ورعان من الحلى جمع حليلة ولدلالة على كُبر حجم الأعضاء وغُلَب وضعه للنحوت الازمة أي: "القائمة بفاعليها، التي كان من حقها أن يكون فعلها (فعل) بالضم، نحو: ذَرْب لسانه ذَرْبَةٌ فهو ذَرْبٌ؛ أي حديد، وأما الأعراض ومنها الأمراض فنحو: جَرْب جَرْبًا، إذا كان ذلك خِلْقة، فتبين

* طالب ماجستير/قسم اللغة العربية/كلية الآداب/جامعة الموصل .

* أستاذ مساعد/قسم اللغة العربية/كلية الآداب/جامعة الموصل .

غلبة دلالات بناء أفعال الباب الرابع على الأمراض الظاهرة والباطنة. وهذا ما سندرسه في هذا البحث بحول الله وقوته.

الكلمات المفتاحية: الأُبَنِيَّةُ - الْفَعْلُ الْمُجْرِدُ - الدَّلَالَةُ - الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ.

المقدمة:

ال فعل الثلاثي المجرد وأبويه:

قسم الفعل الثلاثي المجرد إلى ستة أبواب وكان أساس التقسيم على حسب كثرة أفعال كل باب فكان نصيب الباب الأول أكثر أفعال من الباب الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس وهكذا ترتيب بقية الأبواب وقد درس هذا البحث الموضوع حسب الأفعال الواردة في السورة؛ إذ إن الأفعال التي ظهرت من خلال الدراسة جاءت من الأبواب الأربع الأولى، ولم يأت من الباب الخامس والسادس، وعملنا قام على بيان دلالة الفعل في المعاجم العربية ومن ثم كتب التفسير وبيان دلالة البناء من خلال وروده في سياق النص القرآني.

إشكالية البحث:

لعل من المناسب هنا ذكر أهم مشكلة البحث أو إشكالية البحث التي تتمثل في دراسة دلالات أُبَنِيَّةُ الْفَعْلِ الْثَّلَاثِيِّ الْمُجْرِدِ؛ إذ لاحظنا كثيراً من الدلالات التي امتازت بها سورة المائدة التي سميت بسورة الأحكام؛ لكثرة الأحكام الشرعية فيها، وكما هو معلوم أن الحكم الشرعي إما منع أو إباحة فكان أكثر دلالات بناء (فعل) هو المنع ظهر ذلك جلياً من خلال الدراسة.

ال فعل المجرد: هو "ما كانت جميع حروفه أصلية لا يسقط حرف منها في تصريف الكلمة بغير علة⁽¹⁾. على اعتبار أن العلة سبب طاريء، و"الأفعال على ضربين: ثلاثة ورباعية، فالثلاثية صحيحة ومعنلة فالصحيحة على ثلاثة أمثلة ضم

(1) شذا العرف في فن الصرف، أحمد بن محمد الحملاوي (ت: 1351هـ) تح: نصر الله عبد الرحمن نصر الله، د. ط، الرياض، د.ت.: 18

العين وفتحها وكسرها فأمّا الفاء فلا تكون إلّا مفتوحة إلّا أن تنقل إلّيها حركة العين فتضمّن أو تكسر⁽¹⁾

وقد فصل القول الشيخ عبد القاهر الجرجاني في أبواب الفعل المجرد على النحو الآتي: "ال فعل في الماضي من حيث حركته يأخذ ثلاثة صور: فالثالثيّ ثلاثة أبنية: فعل، و فعل، و فعل أمّا بفتح العين: ف مضارعه "ي فعل"، متعدياً ولازماً، كضرب يضرّب. ويجيء على "ي فعل" بالفتح، ما كان عينه أو لامه حرفًا من حروف الحلق وهي الهمزة والهاء والفاء والعين والغين، كـ سأّلَ يسأّلَ، وقرأً يقرأً وأبى يأبى شاذ، وركنَ يركنَ، لغة متداخلة، ماضيه من: ركَنَ يركُنَ، و مضارعه من: ركَنَ يركُنَ. ويجيء على "ي فعل" بالضم متعدياً ولازماً، مثل: قتلَ يقتلُ وأمّا " فعل" بكسر العين، ف مضارعه بالفتح، كعلم يعلم. وبالكسر: كحسب يحسب، على أنَّ الفتح لغة فيهنَ. وأمّا " فعل"، بضم العين، ف مضارعه بالضم لا غير، كـ: كرم يكرم، وشرف يشرف، ولا يتعدّى في هذا الباب إلا قوئهم: رحْتُ الدار⁽²⁾.

وأبواب الفعل ستة هي: (فعل - يفعل)، و(فعل - يفعل)، و(فعل - يفعل)، و (فعل - يفعل)، و (فعل - يفعل)، و (فعل - يفعل) ⁽³⁾ وهذا ما استقر أمر الأفعال الثلاثية المجردة في الدرس الصرف ي.

أما عند سببويه فهي أربعة وهي: (فعل - يفعل)، و (فعل يفعل)، و (فعل يفعل)، و تكون لللازم والمتعدي، و (فعل - يفعل) لللازم فقط.⁽⁴⁾

(١) الباب في علل البناء والإعراط، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (ت: 384هـ)، تحرير د. عبد الإله النبهان، ط١، دار الفكر - دمشق - 1416هـ - 1995م: 2/ 384.

(2) المفتاح في الصرف، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد، الجرجاني (ت: 471هـ)، تحرير وتقديم د. علي توفيق الحمد، كلية الآداب - جامعة اليرموك - إربد - عمان ، ط1، مؤسسة

الرسالة - بيروت، 1407 هـ - 1987 م. : 36-37-38

٢٠. شذا العرف: (٣)

(4) يُنظر: أبنية الصرف في كتاب سببويه، د. خديجة الحديثي، ط١، مكتبة النهضة - بغداد، 1385هـ-1965م.

والمُعْتمدُ فِي الْأَبْوَابِ مَا اخْتَفَ حِرْكَةً عِينَهُ بَيْنَ الْمَاضِيِّ وَالْمُضَارِعِ، قَالَ سِيبِيُّوهُ: "اَعْلَمُ أَنَّهُ يَكُونُ كُلُّ مَا تَعْدَكَ إِلَى غَيْرِكَ عَلَى ثَلَاثَةِ أُبَيْنَةٍ: عَلَى فَعْلٍ يَفْعُلُ، وَفَعْلٍ يَفْعُلُ، وَفَعْلٍ يَفْعُلُ، وَفَعْلٍ يَفْعُلُ، وَذَلِكَ نَحْوُ ضَرَبٍ، وَقَتْلٍ يَقْتُلُ، وَلَقْمٍ يَلْقَمُ. وَهَذِهِ الْأَضْرَبُ تَكُونُ فِيمَا لَا يَتَعْدَكَ، وَذَلِكَ نَحْوُ: (جَلَسَ - يَجْلِسُ)، وَ(قَعَدَ - يَقْعُدُ)، وَ(رَكَنَ - يَرْكِنُ). وَلَمَّا لَا يَتَعْدَكَ ضَرَبٌ رَابِعٌ لَا يَشْرِكُهُ فِيهِ مَا يَتَعْدَكَ، وَذَلِكَ فَعْلٍ يَفْعُلُ نَحْوُ: (كَرْمٌ - يَكْرُمُ)، وَلَيْسُ فِي الْكَلَامِ فَعْلَتُهُ مَتَعْدِيًّا. فَضَرُوبُ الْأَفْعَالِ أَرْبَعَةٌ يَجْتَمِعُ فِي ثَلَاثَةِ مَا يَتَعْدَكَ وَمَا لَا يَتَعْدَكَ، وَيَبْيَنُ بِالرَّابِعِ مَا لَا يَتَعْدَى، وَهُوَ (فَعْلٍ يَفْعُلُ)" ⁽¹⁾.

- أَرَادَ سِيبِيُّوهُ (رَحْمَهُ اللَّهُ أَنْ يَقُولُ) أَنَّ الْأَبَيْنَةَ الْثَلَاثَةَ (فَعْلٍ - يَفْعُلُ)، وَ(فَعْلٍ - يَفْعُلُ) يَأْتِي مِنْهَا الْفَعْلُ لَازِمًاً وَمَتَعْدِيًّا، أَمَّا الْبَنَاءُ (فَعْلٍ - يَفْعُلُ) لِلتَّخَصُّصِ بِالسَّجَایَا ⁽²⁾.

وَالْبَابُ السَّادِسُ مِنَ الْأَفْعَالِ جَاءَتْ مِنْهُ أَفْعَالٌ قَلِيلَةٌ يُمْكِنُ حَصْرُهَا وَلَا يَعْتَدُ بِهَا الْبَابُ غَالِبُ الْقَدْمَاءِ وَتَقُولُ خَدِيجَةُ الْحَدِيثِيَّ: "أَمَّا (فَعْلٍ - يَفْعُلُ) ، فَقَدْ وَرَدَ فِي عَدَةِ كَلِمَاتٍ نَحْوُ: (حَسِبٌ - يَحْسِبُ) ، (وَيْئَسٌ - يَبْيَسُ) ، وَ(يَبِيسٌ - يَبِيَسٌ) ، وَ(نَعِمٌ - يَنْعِمُ) . وَيَرِي سِيبِيُّوهُ أَنَّ هَذَا الْبَنَاءُ كَسْرٌ فِي الْمُضَارِعِ كَمَا كَسْرٌ فِي الْمَاضِيِّ مُشَابِهٌ لِبَابِ: (فَعْلٍ - يَفْعُلُ) حِيثُ لَزَمُوا الضَّمْمَةَ فِيهِ فِي الْمَاضِيِّ وَالْمُضَارِعِ . وَفَتْحُ (عَيْنٍ) الْمُضَارِعِ فِيهِ أَقِيسٌ مِنْ كَسْرِهَا عَنْهُ" ⁽³⁾ وَلِهَذَا لَمْ يَعْدُ مِنْ أَبْوَابِهِ.

بَقِيَ الْبَابُ الثَّالِثُ الَّذِي لَمْ يَعْدُ (سِيبِيُّوهُ) مِنْ أَبْوَابِهِ وَهُوَ (فَعْلٍ - يَفْعُلُ) مَا وَرَدَ عَيْنَ فَعْلِهِ أَوْ لَامَهُ أَحَدُ حِرْكَاتِ الْحَلْقِ الستَّةِ: (الْهَمْزَةُ، وَالْهَاءُ، وَالْعَيْنُ، وَالْحَاءُ، وَالْغَيْنُ، وَالْخَاءُ) . وَعَلَلَ (سِيبِيُّوهُ) فَتْحَ عَيْنِ الْفَعْلِ فِي الْمُضَارِعِ فَقَالَ: "وَإِنَّمَا فَتَحُوا

(1) الكتاب، عمرو بن عثمان بن قبر، أبو بشر، الملقب سِيبِيُّوهُ (ت: 180هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، ط.3، مكتبة الخانجي - القاهرة، 1408هـ - 1988م.: 38/4.

(2) المراد بالسجية، السجية: الْخَلْقُ وَالطَّبِيعَةُ. مَا دَلَّ عَلَى وَصْفِ مَلَزِمٍ، وَلَمْ يَكُنْ حِرْكَةً جَسْمٍ، نَحْوُ "أَنَّهُمْ إِذَا اشْتَدَّتْ شَهْوَتُهُ لِلطَّعَامِ، وَجَنِّ، وَشَجَعٌ، وَفَقْرٌ، وَضَعْفٌ". السجية: الْخَلْقُ وَالْغَرِيزَةُ: الْمَلَكَةُ الرَّاسِخَةُ فِي النَّفْسِ لَا تَقْبِلُ الزَّوَالَ بِسَهْوَلَةٍ. معجم متن اللغة: 3/111، يُنْظَرُ: الصَّاحِحُ: 6/2372.

(3) أُبَيْنَةُ الْأَفْعَالِ الْمُجْرَدَةِ وَدَلَالَتُهَا فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: 254.

هذه الحروف؛ لأنها سفلت في الحلقة ، فكرهوا أن يتناولوا حركة ما قبلها بحركة ما ارتفع من الحروف ، فجعلوا حركتها من الحرف الذي في حيزها وهو الألف، إنما الحركات من الألف والياء والواو⁽¹⁾.

أما المبرد فقد ذكر علة ذلك فقال: "وإن كان حرف الحلقة في موضع الفاء لم يفتح له شيء وذلك أن الفاء لا تكون إلا ساكنة في يفعل، وإنما تتحرك في المعتل بحركة غيرها نحو يقول ببيع، واعلم إن الأصل مستعمل فيما كانت حروف الحلقة في موضع عينه أو لامه نحو زأر الأسد يزئر ونأم ينئم بلأن هذا هو الأصل، والفتح عارض لما ذكرت لك هنا من أجل مصادره ليجري الفعل عليها"⁽²⁾.

وليس كلما جاءت العين أو اللام حرفًا حلقياً جئت به على بنية يفعل، بل قد يكون يفعل وقد يكون يفعل، ... إذ أتي فعل يفعل بالفتح فيهما وليس عينه أو لامه حرفًا حلقياً تحكم عليه بأنه شاذٌ، يعني يحفظ ولا يقاس عليه. هذا المراد بكونه شاذًا يحفظ ولا يقاس عليه، إذ أبي يأبى وسلى يسلى وقلى يقلى هذه كلها فعل يفعل بالفتح فيهما، والشرط في فعل يفعل أن يكون قياسيًا أن تكون عينه أو لامه حرفًا حلقياً، وليس واحد من هذه الأفعال الثلاث وما اختلف شاكلها عينه أو لامه حرفًا حلقياً حينئذ تحكم عليه بكونه شاذًا⁽³⁾.

وذكر ابن القطاع أنه لم يجيء عن العرب حرف على (فعل يفعل) مفتوح العين في الماضي والمضارع، إلا وثنائيه أو ثالثه أحد حروف الحلقة، غير: أبي يأبى⁽⁴⁾، وهناك أفعال فيها.

(1) الكتاب: 4 / 101.

(2) المقتصب، أبو العباس، المعروف بالمبرد، محمد بن يزيد بن عبد الأكابر الأزدي، (ت: 285هـ)، تهـ: محمد عبد الخالق عضيمة ، عالم الكتب - بيروت. د.ت: 2 / 112.

(3) الشرح المختصر على نظم المقصود أبو عبد الله، أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتغريفيها موقع الشيخ الحازمي: 2 / 17.

(4) ينظر: كتاب الأفعال، أبو القاسم، علي بن جعفر بن علي السعدي، المعروف بابن القطاع الصقلي (ت: 515هـ)، طـ1، عالم الكتب، 1403هـ - 1983م: 11.

ولحرف الحلق دور في تحديد باب الفعل كما ذكر الثمانيني: "إِذَا كَانَ حَرْفُ الْحَلْقِ عَيْنًا فَتَحَّنَّتْ نَفْسُهُ، وَإِذَا كَانَ لَامًا فَتَحَّنَّتِ الْعَيْنُ، وَإِذَا كَانَ فَاءً لَمْ يَؤْثِرْ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ عَيْنٌ فَعَلَهُ أَوْ لَامُهُ حَرْفًا حَلْقِيًّا لَمْ يَجْزِ فَتَحَّنَّتِ الْعَيْنُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَقَدْ شَدَّ مِنْهُ شَيْءٌ قَالُوا: "أَبَى: يَأْبَى" قَالَ قَوْمٌ إِنَّمَا فَتَحَّنَّتِهِ، لَأَنَّ فَاءَهُ هَمْزَةٌ وَهِيَ مِنْ حِرْفَاتِ الْحَلْقِ، وَهَذَا غُلْطٌ؛ لَأَنَّ حِرْفَاتِ الْحَلْقِ إِنَّمَا تَؤْثِرُ إِذَا كَانَتْ مُتَحَرِّكَةً عَيْنًا أَوْ لَامًا، وَالْهَمْزَةُ هَاهَا فِي "يَأْبَى" سَاكِنَةً وَهِيَ فَاءٌ فَهِيَ غَيْرُ مُؤْثِرَةٍ⁽¹⁾.

وخلاصة القول أن تقسيم الفعل الثلاثي المجرد في اللغة العربية جاء ضمن قانون منضبط مقيس، الأصل فيه اختلاف حركتي العين بين الماضي والمضارع، ليشكّل بذلك أبواب ثلاثة وهي: الباب الأول والثاني والرابع، وإن ما جاء باتفاق حركة عينه في الماضي والمضارع، لم يأت إلا لعلة دلالية نحو تخصيص أبواب الباب الخامس بالسجايا.

أبواب الأفعال الواردة في السورة:

فَعْلُ بفتح العين في الماضي له في المضارع ثلاث صور: (يَفْعُلُ)، (يَفْعُلُ)، (يَفْعُلُ)، ودلالة هذا البناء تكاد لا تنحصر، ولا تنضبط؛ لكثرتها وستعها؛ لكن الغالب عليه هو معنى المغالبة. والمراد به أن يقصد كل واحد من الاثنين أن يغلب الآخر في الفعل المقصود لهما، فيسند الفعل إلى الغالب منهم ويكثر في الباب الأول⁽²⁾.

الباب الأول: فعل - يفعل (نصر - ينصر) :

ورَدَ فِي السُّورَةِ ثَلَاثَةُ وَأَرْبَعُونَ فَعْلًا مِنَ الْبَابِ الْأَوَّلِ، وَأَفْعَالُ الْبَابِ الْأَوَّلِ، وَمِثْلُهَا أَفْعَالُ الْبَابِ الثَّانِيِّ وَالثَّالِثِ لَا تَكَادْ تَنْضَبِطُ بِدَلَالَاتِ مَحْدُودَةٍ "لَخْفَةُ بَنَاءِهِ"، فَيَقُولُ عَلَى مَا كَانَ عَمَلاً مَرْئِيَا نَحْوَ ضَرَبَ وَقَتَلَ وَعَلَى غَيْرِ الْمَرْئِيِّ نَحْوَ شَكَرَ وَمَدَحَ وَنَطَقَ

(1) شرح التصريف، أبو القاسم عمر بن ثابت الثمانيني (ت: 442هـ)، تـ: د. إبراهيم بن سليمان البعيمي، ط1، مكتبة الرشد، 1419هـ-1999م: 433.

(2) يُنظر: شرح شافية ابن الحاجب، ركن الدين حسن بن محمد بن شرف شاه الحسيني الأسترابادي (ت: 715هـ)، تـ: د. عبد المقصود محمد عبد المقصود، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، 1425هـ-2004م: 240 / 1.

الإنسان وهَدَرَ الحمام وصَهَلَ الفرس وعلى ضده نحو: سَكَتْ وصَمَتْ⁽¹⁾ ومع ذلك أشار بعض الصرفين إلى دلالات وأبنية (فعل) ومن معاني (فعل): "الجمع والتفرق، والإعطاء والمنع، والامتياز والإيذاء والغلبة، والدفع، والتحويل، والتحول، والاستقرار، والسير، والستر، والتجريد، والرمي، والإصلاح، والتصويب"⁽²⁾. ومعلوم أن باب (نصر) من دعائم الأبواب؛ لكثرة أفعاله وتتنوع معانيها.

دلالة الأفعال الواردة في السورة على الباب الأول:

١- حَكَمَ - يَحْكُمُ : الله كَانَ لِشَنِدِرَ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ٧ إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى آذَانِهِمْ مُّقَمَّلُونَ ٨ وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَكَّاً وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَكَّاً فَأَعْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ [سورة المائدة: ١]

لمادة (حكم) دلالات عديدة أهمها المنع قال الخليل: "الحكمة: مرجعها إلى العدل والعلم والحلم. وأحكم فلان عنِي كذا، أي: منعه، قال: وحكمة اللجام: ما أحاط بحنكيه سُمِّي به؛ لأنَّها تمنعه من الجري. وكلَّ شيء منعه من الفساد فقد حكمته وحكمته

(1) الكناش في فني النحو والصرف: 2/ 63.

(2) ارتشف الضرب من لسان العرب، أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي (ت: 745هـ)، تـ: وشرح دراسة: رجب عثمان محمد،، مراجعة: رمضان عبد التواب، ط1، مكتبة الخانجي بالقاهرة، 1418هـ - 1998م: 1/ 168، وينظر: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، محمد بن يوسف بن أحمد، محب الدين الحلبي ، المعروف بناشر الجيش (ت: 778هـ)، تـ: أ. د. علي محمد فاخر وآخرون، ط1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، 1428هـ: 8/ 3724، وشرح تسهيل الفوائد، جمال الدين محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، (ت: 672هـ)، تـ: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، ط1، هـبر للطباعة والنشر، 1410هـ - 1990م: 3/ 442.

وَاحْكَمْتَهُ⁽¹⁾ وَفِي الْجَمْهُرَةِ : "الْحُكْمُ" مَعْرُوفٌ حَكْمٌ يَحْكُمُ حُكْمًا . وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَ الْحَاكِمُ
الْعَدْلُ وَالْحُكْمُ الْعَدْلُ فِي حُكْمِهِ⁽²⁾ .

وَقَدْ وَرَدَ مَعْنَى آخَرَ لِلْحُكْمِ كَمَا بَيْنَهُ الْأَزْهَرِيُّ "وَالْحُكْمُ أَيْضًا: الْقَضَاءُ بِالْعَدْلِ"⁽³⁾
تَأْكِيدًا لِقَوْلِهِ كَانَ لِتَذَنِّرِ أَجْلَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِنْدِكُمْ بَصِيرًا⁽⁴⁾ يَسِّرْ⁽⁵⁾ وَالْقَرْءَانِ⁽⁶⁾
الْمَائِدَةَ: ٤٢ [سُورَةُ الْمَائِدَةِ: 42] ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: حَكَمْتَ وَاحْكَمْتَ وَحَكَمْتَ بِمَعْنَى
مَنْعَتُ وَرَدَتُ، وَمِنْ هَذَا قِيلُ لِلْحَاكِمِ بَيْنَ النَّاسِ حَاكِمٌ؛ لَأَنَّهُ يَمْتَعُ الظَّالِمُ مِنَ الظُّلْمِ⁽⁴⁾ .
أَمَّا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ فَارِسٍ فَهُوَ يَجْعَلُ الْمَنْعَ أَصْلَ مَادَةً (حُكْمٌ) إِذْ جَاءَ عَنْهُ:
الْحَاءُ وَالْكَافُ وَالْمَيمُ أَصْلُ وَاحِدٍ، وَهُوَ الْمَنْعُ..... وَأَوْلَى ذَلِكَ الْحُكْمُ، وَهُوَ الْمَنْعُ مِنَ
الظُّلْمِ. وَسُمِّيَتْ حِكْمَةُ الدَّابَّةِ؛ لِأَنَّهَا تَمْنَعُهَا، يُقَالُ حَكَمْتُ الدَّابَّةَ وَاحْكَمْتُهَا. وَيُقَالُ:
حَكَمْتُ السَّفَيِّهِ وَاحْكَمْتُهُ، إِذَا أَخْدَتَ عَلَى يَدِيهِ. وَالْحِكْمَةُ هَذَا قِيَاسُهَا؛ لِأَنَّهَا تَمْنَعُ مِنَ
الْجَهْلِ. وَتَقُولُ: حَكَمْتُ فُلَانًا تَحْكِيمًا مَنْعَتُهُ عَمَّا يُرِيدُ . وَحُكْمُ فُلَانَ فِي كَذَّا؛ إِذَا جُعِلَ
أَمْرُهُ إِلَيْهِ . وَالْمُحْكَمُ: الْمُجَرَّبُ الْمَنْسُوبُ إِلَى الْحِكْمَةِ⁽⁵⁾ . وَحُكْمُ اللَّهِ: شَرَعَهُ⁽⁶⁾ .

مَعْنَى (حُكْمٌ) فِي الْآيَةِ لَا يَبْعُدُ كثِيرًا عَنْ مَعْنَاهُ الْلُّغُوِيِّ؛ إِذْ يَقُولُ مَقَاتِلُ بْنِ
سَلِيمَانَ⁽⁷⁾ (ت ١٥٠هـ) فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَمَنْ خَلَفَهُمْ سَدًا فَاعْشِنَهُمْ فَهُمْ) فَحُكْمُ أَنْ

(1) كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن نعيم الفراهيدي (ت: 170هـ)،

تح: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت. 3/66, 67.

(2) جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: 321هـ) تح: رمزي منير

بعليكي، ط١، دار العلم للملايين - بيروت، 1987م. : 1/564.

(3) تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت: 703هـ)، تح: محمد عوض مرعب،

ط١، دار إحياء التراث العربي، 2001م: 4/69.

(4) م. ن: 4/69.

(5) معجم مقاييس اللغة ، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت: 395هـ) تح: عبد

السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م. : 2/91.

(6) يُنْظَرُ: معجم اللغة العربية المعاصرة ، د. أحمد مختار عمر (ت: 1424هـ) بمساعدة فريق

عمل، ط١، عالم الكتب ، 1429هـ - 2008م. : 1/537.

(7) مقاتل بن سليمان بن بشير، أبو الحسن البالخي، قدم بغداد، وحدث بها عن: عطيه العوفي، وسعيد المقبري. يُنْظَرُ: تاريخ بغداد: 15/207. مقاتل بن سليمان كان من أهل بلخ، وتحول إلى

جعل ما شاء من الحلال حراماً، وَجَعَلَ ما شاء مما حرم في الإحرام من الصيد حلالاً⁽¹⁾ ويُشتبه في دلالة المنع دفع لكل اعتراض يقوم في نفس لم تأخذ حظها كاملاً من الإيمان.. فالله - سبحانه - له الخلق والأمر.. يحكم لا معقب لحكمه.. ثُمَّ جَئْنَاكُمْ بِأَنَّمَا مَا حُكِّمَ لَكُمْ هُوَ حُكْمُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ⁽²⁾. فأمرُ الحكم لله وحده: إنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ الْحُكْمَ الَّذِي يَرِيدُهُ، لَا يَحْكُمُ الْحُكْمَ الَّذِي تَهْوَاهُ النُّفُوسُ، أَوْ يَحْكُمُ الْحُكْمَ الَّذِي تَوَارَثَهُ الْخَلْفُ عَنِ السَّلْفِ، فَهُوَ سَبَّابٌ إِذَا حُكِّمَ بِإِيجَابِ الإِبْرَاعِ بِالْعَقُودِ، وَحُكْمٌ بِإِحْلَالِ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ، وَحُكْمٌ بِاسْتِثنَاءِ بَعْضِ الْأَنْعَامِ مَا أَحْلَهُ، وَحُكْمٌ بِاسْتِثنَاءِ الْفَرِيقَيْنِ مَمْنَ أَهْلِ لَهُمْ، إِنَّمَا يَصُدُّرُ فِي حُكْمِهِ عَنِ إِرَادَتِهِ⁽³⁾. والمنع لإصلاح ولحكمة يريدها الله سبحانه، وفي ذلك حض للعباد على القبول والرضى بما يَحْكُمُ بِهِ اللَّهُ وَيَقْضِيهِ⁽⁴⁾.

فتبيّن أنَّ معنى (لَا) في قوله تعالى : (وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدَّاً فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ)، أي: أنَّ الله سبحانه وتعالى يمنع ما يريد أن يمنعه ويمنع ما يريد منحه للعباد وهو المتفرد في شؤون خلقه أَللَّهُ كَانَ لِشَذِيرٍ لِلشَّذِيرِ [سورة الأنبياء: ٢٣]، وقد أُشير إلى هذا

مره، وخرج إلى العراق، وهو متهم متزوك الحديث مهجور القول، وكان يتكلّم في الصفات بما لا تحل الرواية عنه، يُنظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: 681هـ)، تح: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، د. ت: 256 / 5. وسير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قليماز الذهبي (ت: 748هـ) تح: مجموعة بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط ، ط. 3، مؤسسة الرسالة، 1405هـ / 1985م: 602.

(1) تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البخري (ت: 150هـ) تح: عبد الله محمود شحاته، ط. 1، دار إحياء التراث - بيروت، 1423هـ - 1/448.

(2) التفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب (ت: بعد 1390هـ)، دار الفكر العربي - القاهرة، د. ت: 1025 / 3.

(3) زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت: 1394هـ) دار النشر: دار الفكر العربي، د. ت: 4/2017.

(4) يُنظر: الموسوعة القرآنية، إبراهيم بن إسماعيل الأبياري (ت: 1414هـ)، مؤسسة سجل العرب، 1405هـ / 8: 142-144.

المعنى في الموسوعة القرآنية، وخلاصة القول أنّ معنى حكم في اللغة: المنع، وهذا المعنى متأتٍ من الأصل المادي المستعمل في قول العرب (حَكْمَةُ الدَّابَّةِ): وهي حَبْلٌ يربط برأس الدّابة بطريقة تمنعها من الجري على نحو ما ترغب هي، بل على نحو ما ي يريد أصحابها، ثمّ من هذا المعنى اشتق الحكم والحكومة للدلالة على منع الظلم والتّعدي، ويترجح معنى المنع للفعل (ثُ) في الآية، فنفت الآية على تحريم أشياء وتحليل أشياء من دون تبيان علّة التحريم، فكان في الآية جواب لتساؤل متسائل عن سبب التحريم، فجاء الرد سريعاً (وَمَنْ خَلَفَهُمْ سَدًا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ) ﴿١٠﴾ إِنَّمَا تُنذَرُ مَنِ اتَّبَعَ الْكُرُورَ وَحَشِّيَ الْأَرْجَنَ بِالْعَيْبِ فَبِشَرَةٌ ﴿٥﴾ [سورة المائدة: 21]

ورد هذا الفعل أربع مرات ثلث في حالة الماضي ومرة في حالة المضارعية. تعود دلالة مادة (كتب) إلى أصل واحد من المعاني، وهو (الخرز) ومعناه: الثقب للجلد ونحوه لضم بعضه إلى الآخر، وقال الخليل "الكتب": خرز الشيء بسیر، والكتبة: الخرزة التي ضم السير كلا وجهيها⁽¹⁾. يتبيّن بذلك أن الكتب: خرز الجلد وثقبها بالمخرز لجمعها وخياطتها؛ ومن ذلك كتب المزادرة (وعاء السمن من الجلد) بمعنى ضم بعضها إلى بعضها الآخر⁽²⁾. فالمعنى المركزي في دلالة جذر (كتب): جمع الشيء إلى الشيء⁽³⁾ فالكتب: الجمع، يقال: كتبت البغلة؛ إذا جمعت بين شفريها بحلقة من حديد أو سير من جلد حتى لا ترعنى، وكتبت القرية إذا خرزتها فهي كتيبة، وإذا شدّتها بالوكاء كذلك، والكتاب: سهم صغير مدور الرأس يتعلم به الصبيان على الرمي،

(1) كتاب العين: 5 / 341.

(2) ينظر: جمهرة اللغة: 1 / 255-256.

(3) ينظر: مقاييس اللغة: 5 / 158.

والكتيبة: جماعة من الجنود يضم بعضهم إلى بعض، وكتب الناقة إذا صررت أندائها حتى لا يرضعها فصيلها⁽¹⁾

ثم تطور المعنى تجاوزاً بِحُكْمِ أَنَّ الَّذِي يَدُونُ الْأَفْكَارَ عَلَى الْجَلُودِ الْمَكْتُوبَةِ: أي: المضمومة بعضها إلى بعض على نحو منظم بالكتاب، والتدوين: الكتابة بضم الحروف وجمعها بعضها إلى بعض، فتطور الوسيلة أدى تطور الألفاظ الدالة على التدوين والرقم والرسم، وليس المعنى : إلصاق الشيء إلى الشيء بقوه ودقة على نحو ما ذهب إليه د. محمد الجبل في معجمه⁽²⁾ ثم تطور معنى(كتب) إلى معان جديدة منها: قضى؛ نحو: كتب الله عليه الأمر، وكتب الله الأجل والرزق أي: قدرها، ومن ذلك كتاب الله: قدره⁽³⁾، فالكتاب الفرض والحكم والقدر⁽⁴⁾.

اختلاف المفسرون في دلالة (كتب) الواردة في قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ لَّهُ﴾؛ فقد ورد عن مقاتل أن معنى كتب هنا في الآية أمر⁽⁵⁾. وجاء عن الطبرى (كتب) بمعنى وهب، وعنده أيضا: "التي أثبتت في اللوح المحفوظ أنها لكم مساكن ومنازل دون الجباررة التي فيها"⁽⁶⁾ والمقصود بذلك (الأرض المقدسة) قال

(1) يُنظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى (ت: 393هـ) تح: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين - بيروت، 1407 هـ - 1987 م: 208-209.

(2) يُنظر: المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها) ، د. محمد حسن جبل ، ط1، مكتبة الآداب - القاهرة ، 2010 م: 4 / 1867.

(3) يُنظر: أساس البلاغة، محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (ت: 538هـ) تح: محمد باسل عيون السود، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419 هـ - 1998 م: 121/2.

(4) يُنظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت: 711هـ)، ط3، دار صادر - بيروت، 1414 هـ: 699/1.

(5) يُنظر: تفسير مقاتل بن سليمان: 1/465.

(6) جامع البيان في تأویل القرآن، أبو جعفر محمد بن جریر بن یزید بن کثیر، الطبری (ت: 310هـ) تح: أحمد محمد شاکر، ط1، مؤسسة الرسالة، 1420 هـ - 2000 م : 10/169.

السمرقندي: التي كتب الله لكم يعني التي أمركم الله أن تدخلوها؛... التي كتب الله لكم يعني التي جعل لأبيكم إبراهيم (ال عليهم السلام) ولهم ميراث منه وقال القتبي⁽¹⁾: أصل الكتاب ما كتب الله تعالى في اللوح المحفوظ، ثم يتفرع منه المعاني. ويقال: كتب يعني قضى كما الله كان يشترى حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون ﴿٥٧﴾ [سورة التوبة: 51] ويقال: كتب أي فرض كما قال: كتب عليكم الصيام أي فرض ويقال: كتب عليكم أي جعل⁽²⁾ والبادي من السياق أن معنى (كتب): وهب ووعد على ما مكتوب في اللوح المحفوظ، وإلى ذلك ذهب ابن كثير في تفسير قوله تعالى: (إِنَّمَا يُشَرِّكُ مِنْ أَنَّبَعَ) أي: "التي وعدكموها الله على لسان أبيكم إسرائيل أنه وراثة من آمن منكم"⁽³⁾.

(1) القُتبي: عبد الله بن مسلم ابن قُتيبة الدينوري النَّحوي الكاتب، نزيل بغداد، المتوفى ببغداد سنة سبع وستين ومائتين، عن خمسين سنة. كان رأساً في العربية واللغة والأخبار وأعلم الناس، ثقة، دينياً، فاضلاً ولـي قضاء الدينور وحدَّث عن إسحق بن راهويه وأبي حاتم السجستاني، وعنـه ابن درستويه وكان كرامياً. قالـ الحاكم: أجمعوا على أنه كذاب والخطيب وثقـه، صنف "آداب القرآن" و "تأويل مختلف الحديث" و "جامع النحو" و "كتاب الخيل" و "ديوان الكتاب" و "خلق الإنسان" و "دلائل النبوة" و "كتاب الأنواء" و "مشكل القرآن" و "غريب الحديث" و "إصلاح غلط أبي عبيد" و "طبقات الشعراء" و "الردة على القاتل بخلق القرآن" و "الردة على المشبهة". يُنظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العماني المعروف بـ «كاتب جلي» (ت 1067 هـ).
تحـ: محمود عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة إرسيكا، إستانبول - تركـيا، 2010 م: 2/ 233،
والأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد، الزركـلي (ت: 1396 هـ)، طـ 15، دار العلم للملـاـيين.
2002 م: 4/ 137، وتاريخـ بغداد، أبو بكرـ أحمدـ بنـ عليـ بنـ ثـابتـ بنـ أحمدـ بنـ مـهـديـ الخطـيبـ
الـبغـاديـ (تـ 463ـ)، تحـ دـ. بشـارـ عـوـادـ مـعـرـوفـ، طـ 1ـ، دـارـ الغـربـ الإـسـلامـيـ - بـيـرـوتـ 1422ـهـ -
.411 مـ: 11/ 2002

(2) بحر العلوم ، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقدي (ت 375هـ) تحقيق وتعليق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود والدكتور زكريا عبد المجيد النوتة ، طـ1، دار الكتب العلمية— بيروت، 1413هـ/1993م: 381.

ويبقى مدار المفسرين بين المعنيين: فَرْضٌ وَقَرْرٌ، فَمَنْ ذَهَبَ إِلَى دَلَالةِ الْفَرْضِ، وَجَهَ الْمَعْنَى إِلَى أَنَّهُ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ (سَبَّانُهُ وَتَعَالَى) لِبَنِي إِسْرَائِيلَ بِوْجُوبِ دُخُولِ الْأَرْضِ الْمَقْدَسَةِ وَمُقَاتَلَةِ الْقَوْمِ الْجَبَارِينَ، وَإِذَا كَانَ الْمَعْنَى الثَّانِي فِي كُوْنِ التَّوْجِيهِ إِلَى أَنَّ اللَّهَ قَضَى أَنْ تَكُونَ الْأَرْضُ الْمَقْدَسَةُ مَسَاكِنَ لَكُمْ تَكْرَمَةً مِنَ اللَّهِ وَتَفْضِيلًا عَلَيْكُمْ مِنْ دُونِ الْجَبَابِرَةِ⁽¹⁾.

وَالْأَرجُحُ تَوْجِيهُ مَعْنَى (كَتَبَ) إِلَى دَلَالةِ التَّقْدِيرِ وَالْقَضَاءِ، وَلَا سِيمَا أَنَّ التَّعْدِيَةَ لِكَتَبٍ جَرَتْ بِاللَّامِ، وَلَيْسَ بِعَلَى، فَقَالَ تَعَالَى بِصَرِيرًا (لَا يُؤْمِنُونَ أَتَبْعَ) وَلَمْ يَقُلْ: (كَتَبَ عَلَيْكُمْ); فَيَكُونُ الْمَقْصُودُ قَدْ دُونَ ذَلِكَ وَأَثْبَتَ فِي الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ.

الآيات التي وردت فيها	دلالة	ال فعل و عدد مرات دوارته	ت	الآيات التي وردت فيها	دلالة	ال فعل و عدد مرات دوارته	ت
106-99-61	المنع	كتم 3	25	91-2	المنع	صد 2م	1
64	المنع	غلى 1م	26	-88-75-66-4-3 11	النَّفَصُ	أكل 6م	2
٦٦	الإِيَّادِاءُ	ساع١م	27	-17-12-10-5-3 -64-61-41-36 -73-72-68-65 -103-86-80-78 115-110	السُّترُ وَالجَحْوَدُ	كَفَرَ 19م	3
-76--60-72 117	الخ	عبد 4م	28	-17-14-12-7-4 -23-22-20-18 -27-26-25-24 -41-60-59-31	التَّصْوِيتُ	قال 38م	4
٧٣	جَسْ الشَّيْءَ بِالْيَدِ	مس 1م	29	-72-68-64-61 -82-77-76-73 -104-100-85			
75	الرَّؤْيَا وَالاعتبار	نظر 1م	30				
77	تجاوز الحد	غلا 1م	31				

(1) يُنْظَرُ: التَّفْسِيرُ الْوَسِيْطُ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، مُحَمَّدُ سَيِّدُ طَنْطاوِيِّ، ط١، دَارُ نَهْضَةِ مَصْرُ لِلطبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوزِيعِ، الْفَجَالَةُ - الْقَاهِرَةُ، 1998م: 4/113.

95	الاختبار	ذاقَ م	32	-111-110-109 -114-113-112 -117-116-115 119			
95	تقَدُّم	سَلَفَ م	33	110-20-11-7-4	التصوير	ذَكَرٌ 5 م	5
95	الرجوع	عادَ م	34	107-6	الانتصاف	قَامَ 2 م	6
96	الجمع	حَشَرَ م	35	89-6	الثناء	شَكَرَ 2 م	7
106	الورود	حَضَرَ م	36	28-11	النشر	بَسْطَ 2 م	8
107	الاطلاع	عَثَرَ م	37	110-11	منع	كَفَ 2 م	9
108	الرجوع	رَدَّ م	38	70-41-14-12	منع	أَخْذَ 4 م	1 0
110	الدفع	نَفَخَ م	39	101-95-15-13	الترك	عَفَ 4 م	1 1
113	الصلابة	صَدَقَ م	40	-61-37-22-16 110	نفاذ من الحِيزْر	خَرَجَ 5 م	1 2
117	نفاذ مع عُلُوٌ وراءَه جمع بشدة	أَمْرَ م	41	110-18-17	الإيجاد	خَلَقَ 3 م	1 3
24	السُّكُون واللُّزُوم	دَامَ م	15	61-24-23-21	الولوج	دَخَلَ 4 م	1 4
25	الفصل بين شيئين	فَرَقَ م	16	-32-30-28-27 95-70-33	الإِيذَاءُ	قَتَلَ 12 م	1 8
27	الإِتَّبَاع	تَتَّا م	17	29	الْمَمَاثَةُ وَالْمَعَادِلَةُ	بَاءَ 1 م	1 9
-71-39-34 74	الرجوع	تَابَ 5 م	20	41	العرض	حَزَنَ 1 م	2 2
69-44-41	الرجوع	هَادَ 3 م	21	105-42	الإِيذَاءُ	ضَرَّ 2 م	2 3
-	-	-	-	94-48	الإِيذَاءُ	بَلَّا 2 م	2 4

الباب الثاني: فعل - يفعل (ضرَبَ - يَضْرِبُ):

دلالة الأفعال الواردة في السورة على الباب الثاني:

ورَدَ اثْنَانِ وَثَلَاثُونَ فَعْلًا عَلَى بَنَاءِ الْبَابِ الثَّانِي فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ وَلَا تَخْرُجُ دَلَالَةً بَنِيَّتَهَا عَنْ بَنَاءِ الْبَابِ الْأَوَّلِ وَمِنْ ذَلِكَ الْأَفْعَالُ الْآتِيَّةُ :

١- حَلٌّ - يَحُلُّ : لِتُنْذِرَ بَيْصَرُونَ ① وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ⑩ إِنَّمَا نُنْذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الْإِلَّا كُرَّ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ فَشَرَهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرِكَرِيرٍ ⑪ إِنَّا نَحْنُ نُنْهِي الْمَوْقَدَ وَنَكْسُتُبَ مَا قَدَّمُوا وَأَثْرَهُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْتَهُ ⑤ [سورة المائدة من الآية: ٢]

لل فعل (حل) المضعف باباً، فيرد على الباب الأول: (حل يحل) ومعناه: الفتح والأفتاح؛ نحو: حل العقدة يحلها إذا فتحتها، ومنه حل بالمكان يحل حلولاً إذا نزل به^(١)، أمّا حل يحل من الباب الثاني، فمعناه: وجّب^(٢). ويرجع المعنيان كلامهما إلى دلالة (حل العقدة ونحوها) في الاستعمال اللغوي، قال ابن فارس: "وأصلُهَا كُلُّهَا عِنْدِي فَتْحُ الشَّيْءِ، لَا يَشِدُّ عَنْهُ شَيْءٌ. يُقال حَلَّتِ الْعُقْدَةُ أَحْلَهَا حَلًّا... وَهُوَ مِنَ الْأَصْلِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، كَانَهُ مِنْ حَلَّتِ الشَّيْءِ، إِذَا أَبْحَتْهُ وَحَلَّ: نَزَل. وَهُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ لِأَنَّ الْمُسَافِرَ يَشْدُدُ وَيَعْقِدُ، فَإِذَا نَزَلَ حَلًّا^(٣)".

ويقول الدكتور محمد حسن جبل: "المعنى المحوري فَكُ ما كان مشدوداً أي: مَرْبُوطاً مُوثقاً أو تَسْبِيبِهِ فِي سَلْسُونَ هو أو يَسْلِسُ أَمْرُ ما كان يضمِه... من ذلك: "حل المُحرِّمَ مِنْ إِحْرَامِهِ يَحِلُّ بِالْكَسْرِ - حُلُولًا وَحِلًا - بِالْكَسْرِ: خَرَجَ مِنْ حُرْمَهِ (انطلق من قيود الإحرام)"^(٤).

قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُنْهِي﴾ المقصد به المعنى الاصطلاحي؛ وهو الإحلال بعد الإحرام في الحجّ، قال الإمام الشوكاني: "هذا تصريح بما أفاده مفهوم وأنتم حُرُمُ أباح لهم الصيد بعد أن حظره عليهم لزوال السبب الذي حرم لأجله، وهو الإحرام"^(٥).

(١) يُنظر: كتاب العين: 3/26، وتهذيب اللغة: 3/279.

(٢) يُنظر: تهذيب اللغة: 3/280، والصالح: 4/1674.

(٣) مقاييس اللغة: 2/20-21.

(٤) المعجم الاستنقاقي المؤصل: 1/477-478-479.

(٥) فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت: 1250هـ) ، ط1، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، 1414هـ: 8/2.

والحل من الإحرام، يكون بعد إتمام مناسك الحج. فيكون معنى (حلّم): الإباحة بعد الحظر، فيدل بذلك الفعل (حلّ يحلّ) على التفريق بعد الجمع، والإعطاء بعد المنع ويمكن أن يكون معنى حلّ هو الإخلال من الإحرام أو بمعنى خرج خارج الحرام.

2- غَسَلَ يَغْسِلُ : أَللَّهُ كَانَ لِتُسْبِرَ وَلَوْ يُؤَخِّذُ اللَّهُ أَلَّا تَأْسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهِمَا مِنْ دَآبَكَةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمَّىٌ ﴿٦﴾ [سورة المائدة من الآية : ٦]

يشتق من مادة (غسل) أُبَيْنَةُ منها الغَسْلُ بمعنى تمام الغَسْلِ للجلد كُلُّهُ وهو اسم مصدر من غَسْلٍ، والغَسْلُ المصدر المقيس للفعل (غَسْل)، ومعنى: التطهير والتَّنظيف، ومن المادَة الغَسْلُ: الخَطْمِيُّ، ومنه الغَسْوُلُ: كُلُّ شَيْءٍ غَسَلَتْ بِهِ مِنْ رَأْسٍ أَوْ ثُوبٍ أَوْ نَحْوِهِ^(١). والمُعْنَى الأصْيَلُ لِهِ التَّطهيرُ وَالتَّنْقِيَةُ^(٢). وبالبادي أن دلالة الغَسْل بمعنى التطهير والتنقية "إِزَالَةُ مَا عَلَقَ بِالشَّيْءِ مِنْ دَرَنَ بِمَائِعٍ يَقْلَعُهُ: كَمَا يَفْعُلُ" الغَسْوُل^(٣). مشتق من (الغَسْوُل) نفسه وهو نبات الخطمِي، الذي يكون له ثمر تحت الأرض، يستعمل للتطهير والتنقية بمثابة الصابون.

وال فعل (غَسْل) في قوله تعالى (تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهِمَا مِنْ دَآبَكَةٍ) يدل على معناه في اللغة من إزاحة وإزالة الأدران بإمرار الماء عليها هذا هو الأصل، وفي الأحكام قال ابن الفرس^(٤): "الغَسْل عند أهل اللغة أن يمرر الإنسان الماء على الشيء المغسول مع

(١) يُنظر: تهذيب اللغة: 8/ 68، والصحاح: 5/ 1781.

(٢) يُنظر: مقاييس اللغة: 4/ 424.

(٣) المعجم الاشتقاقي المؤصل: 3/ 1581.

(٤) عبد المنعم بن الإمام محمد بن عبد الرحيم بن أحمد الانصاري، الخزرجي. ابن الفرس: الشيخ الإمام، شيخ المالكية بغرناطة في زمانه، أبو محمد ابن الفرس، سمع: أباه، وجده العلامة أبا القاسم، وبرع في الفقه والأصول، وشارك في الفضائل، وعاش بضعا وسبعين سنة. وسمع: أبا الوليد بن بقة، وأبا الوليد بن الدباغ، وتلا بالسبعين على ابن هذيل، وأجاز له: أبو عبد الله بن مكي، وأبو الحسن بن موهب. بلغ الغاية في الفقه. مات في جمادى الآخرة، سنة سبع وسبعين وخمس مائة. ينظر: سير أعلام النبلاء: 21/ 364. والوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (ت: 764هـ)، تحـ: أـحمد الأرناؤـوط وـتركي مـصطفـى، دار إـحياء التـراث -

إمرار شيء منه معه كاليد ونحوها، وبهذا قال مالك وأصحابه في الوضوء والغسل. وقال الشافعى: عليه إجراء الماء على أعضاء الوضوء، وليس عليه ذلكهما بيده. قال: وإذا انغمس الرجل في الماء أو غمس وجهه أو يده ولم يداه، قيل: قد غسل يده، وغسل وجهه. قوله مالك وأصحابه أظهر لما قدمناه من معنى الغسل في اللغة. وإن كان بعضهم حكى: غسلتنا السماء⁽¹⁾.

فتباين الخلاف بين من يوجب الدلك مع إمرار الماء ويقول الرازى في تفسيره: "فاغسلوا وجوهكم عند الوضوء، وبين من إمرار الماء من دون الدلك، قال أبو حيان الأندلسى (ت: 745هـ): ومن رأى أن الغسل هو إيصال الماء مع إمرار شيء على المغسول أوجب الدلك، وهو مذهب مالك، والجمهور لا يوجبونه⁽²⁾. وإيجاب الدلك في مذهب الإمام مالك، وإمرار الماء على المأمور بغسله في الوضوء الوجه واليدين إلى المرافق والرجلين إلى الكعبين مذهب الجمهور⁽³⁾

بيروت 1420هـ - 2000م: 19/151. إلا إن الزركلي جعل وفاته سنة 599هـ. ينظر: الأعلام: 168/4.

(1) أحكام القرآن، أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم المعروف بابن الفرس (ت: 597هـ) تحت: مجموعة محققين، ط1، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ، 1427هـ - 2006م: 363/2 - 364.

(2) البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسى (ت: 745هـ) تحت: صدقى محمد جميل، ط1، دار الفكر - بيروت، 1420هـ / 4، 188، وينظر: الدر المنثور في التفسير بالتأثر، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، دار الفكر - بيروت، د.ت: 3/27.

(3) ينظر: السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربى (ت: 977هـ) ، مطبعة بولاق (الأميرية) - القاهرة عام النشر: 1285هـ / 1 : 357.

و إِبْرَادُ الْغَسْلِ بِالْفَعْلِ (فَاغْسِلُوا) يَدْلِنَا عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ حَقِيقَةً مَا يَحْصُلُ بِهِ التَّطْهِيرُ وَإِزَالَةُ الدَّرَنِ، وَهِيَ دَلَالَةُ الْغَسْلِ نَفْسَهُ، الَّتِي هِيَ: "إِسَالَةُ الْمَاءِ عَلَى الشَّيْءِ لِإِزَالَةِ مَا عَلَيْهِ مِنْ وَسْخٍ وَنَحْوِهِ"⁽¹⁾.

فِي هَذَا الْبَنَاءِ يَلْمِحُ مَعْنَى الْإِزَالَةِ وَالتَّطْهِيرِ.

الآيات التي ورد فيها	دلاته	ال فعل و عدد مرات دوارنه	ت	الآيات التي ورد فيها	دلاته	ال فعل و عدد مرات دوارنه	ت
38	الجمع	كَسَبَ 1م	16	2	المنع	جَرَمَ 1م	1
49	الاختبار	فَتَنَ - 1م	17	104-6	العثور	وَجَدَ 4م	2
50	الزيادة	بَغَى 1م	18	-32-19-15-6 -48-42-35 84-70-61	الورود	جَاءَ 13م	3
-58 103	المنع	عَقَلَ 2م	19	8	المساواة	عَدَلَ 4م	4
59	الجمع	نَفَقَ 1م	20	9	الترجية	وَعَدَ 1م	5
68-64	الجمع	زَادَ 2م	21	11	السَّيِّرُ وَالدَّبِيبُ	هَمَ 1م	6
67	المنع	عَصَمَ 1م	22	119-85-12	السَّيِّرُ	جَرَى 3م	7
75	فَلَبِّي الشَّيْءَ	أَفَكَ 1م	23	105-77-12	الذَّهَابُ	ضَلَّ 4م	8
78	المنع	عَصَى 1م	24	-67-51-16 108	النَّقْدُ لِلإِرشَادِ	هَدَى 5م	9
83	التَّفَرِيقُ	فَاضَ 1م	25	76-41-25-17	المنع وَالقدرة	مَلَكَ 4م	10
83	الاستقرار	عَرَفَ 1م	26	118-40-18	السُّتُرُ وَالتَّغْطِيَةُ	غَرَفَ 3م	11
89	الاستقرار	حَلْفَ 1م	27	20	الورود	أَتَى 7م	12
106	المنع	جِبَسٌ	28	26	التَّحْبِيرُ	تَاهَ 1م	13
106	السعى	ضَرَبَ 1م	29	31	الغَلْبَةُ	عَجَزَ 1م	14
106	المنع	جِبَسٌ 1م	30	34	مَبْلَغُ الشَّيْءِ	قَدَرَ 1م	15

(1) تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (ت: 1371هـ)، ط1، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الطببي وأولاده بمصر، 1365هـ - 1946م: 62/6.

الباب الثالث: فَعَلْ يَفْعَلْ (فتح - يفتح):

دلالة الأفعال الواردة في السورة على الباب الثالث:

ورَدَ في هذا المبحث ثمانية عشر فعلاً ويمتاز هذا الباب كون عِين فِعله أو لامه أحد حروف الحلق: (أ، هـ، ع، غ، ح، خ).

١- بَعَثَ - يَبْعَثُ: أَلَّهُ كَانَ لِتُنْذِرَ ﴿٢﴾ عَلَى صَرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٣﴾ تَنْزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ﴿٤﴾ لِتُنْذِرَ قَوْمًا

[سورة المائدة من الآية: 12]

عَبر التدقيق في دلالة المشتقات المستعملة في اللغة من مادة (بعث)، يتبيّن أنَّ
البَعْثَ: إِرْسَالٌ على نحوِ من الحَثِ والإِثَارَةِ، ومن ذلك قولُ الْعَرَبِ: بَعَثَتِ الْبَعِيرُ
أَرْسَلَتْهُ وَحَلَّتْ عِقَالَهُ، بَعْدَ أَنْ كَانَ بَارِكَا فَهِجَتْهُ، وَمِنْ ذَلِكَ بَعْثَتِهِ مِنْ نَوْمِهِ فَانْبَعَثَ،
أَيْ: نَبَّهَتْهُ، وَمِنْ ذَلِكَ يَوْمُ الْبَعْثَ، أَيْ يَوْمُ الْقِيَامَةِ لِمَا فِيهِ مِنْ إِخْرَاجِ النَّاسِ مِنْ
الْقُبُورِ^(١). وَيَلْفَتُ ابْنُ دَرِيدَ إِلَى بُعْدِ آخِرِ فِي الْمَعْنَى وَهُوَ إِلْرَغَامُ فِي الإِرْسَالِ^(٢).

ويحدِّدُ الْأَزْهَرِيُّ مَعْنَى الْبَعْثَ فِي الإِرْسَالِ وَالْإِثَارَةِ^(٣). وَالْأَظَهَرُ أَنَّ فِي الْبَعْثِ
مَعْنَى الْإِثَارَةِ الْمُقْيَدَةِ بِالْإِرْغَامِ وَالْإِجْبَارِ، فَالْبَعْثُ "إِثَارَةُ (الْحَيِّ)" مِنْ مَكَانٍ يُلْزِمُهُ بِقُوَّةٍ
فَيُنْدِفعُ نَاهِضًا أَوْ مُبْتَدِعًا: كَبْعُثُ النَّائِمُ وَالْبَعِيرُ^(٤). قَوْلُهُ تَعَالَى: (الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٥﴾ لِتُنْذِرَ
قَوْمًا) أَيْ إِرْسَالُ زُعْمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِمُقَاتَلَةِ الْجَبَارِيْنَ^(٥). (الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٦﴾ لِتُنْذِرَ قَوْمًا)
عَلَى وَجْهِ "الْإِثَارَةِ" ثُمَّ أَطْلَقَ عَلَى الْإِثَارَةِ الَّتِي يَتَبعُهَا فَحْصٌ، ثُمَّ اخْتِيَارٌ^(٦).

ويذهبُ سَعِيدُ حَوَّى (ت 1409هـ) فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَبَعَثْنَا)، يَدِلُّ عَلَى
أَنَّهُ تَعَالَى هُوَ الَّذِي عَيْنَ هُؤُلَاءِ الرُّؤْسَاءِ وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَ لِكُلِّ سِبْطٍ رَئِيسًا، وَفِي

(١) يُنْظَرُ: كِتَابُ الْعَيْنِ: 2/112، وَتَهْذِيبُ الْلُّغَةِ: 2/201، تَاجُ الْعُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ، أَبُو الْفَيْضِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّزَاقِ الْحُسَينِيِّ الْمُعْرُوفُ بِالزَّيْبِيِّ (ت: 1205هـ)، مَجْمُوعَةُ مِنَ الْمُحْقَقِينَ، دَارُ الْهُدَى، د.ت: 5/168.

(٢) يُنْظَرُ: جَمِيْرَةُ الْلُّغَةِ: 1/259.

(٣) يُنْظَرُ: تَهْذِيبُ الْلُّغَةِ: 2/201، مَقَالِيْسُ الْلُّغَةِ: 1/266، لِسَانُ الْعَرَبِ: 2/116-117.

(٤) الْمُعْجَمُ الْاِشْتَقَاقِيُّ الْمُؤْصَلُ: 1/143.

(٥) يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ الْمَرَاغِيِّ: 6/73.

(٦) زَهْرَةُ التَّفَاسِيرِ: 4/2070.

الإصلاح الأول من سفر العدد مما يسمونه التوراة حالياً بعد ذكر أسماء النقباء (فأخذ موسى وهارون هؤلاء الرجال الذين تعينوا بأسمائهم) وقال اللّٰه إِنِّي مَعُكُمْ. أي: ناصركم ومعينكم وراعيكم⁽¹⁾, فيكون في معنى بصيراً {الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ} الاختيار والانتخاب⁽²⁾, فال فعل (بعث) دل على الإثارة والتحريك.

2- لَعْنَ يَلْعُنَ: اللّٰهُ كَانَ لِتُنذِرَ ① وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ② إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَلَقَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ ③ [سورة المائدة من الآية : 13]

معنى اللعن: الطرد من رحمة الله تعالى التي وسعت كل شيء قال الخليل:

"اللعنة: التعذيب، والملعون: المعدب، واللعنة المشتوم المسبوب . لعنته: سببته . ولعنه الله: باعده . ولعنة: ما يتخذ في المزارع كهيئة رجل، ولعنة في القرآن: العذاب . وقولهم: أبيت اللعن، أي: لا تأتي أمراً تلحى عليه وتلعن . ولعنة: الدعاء عليه . ولعنة: الكثير اللعن، ولعنة: الذي يلعنه الناس . ولعنة الرجل، أي: أنصف في الدعاء على نفسه وخصمه، فيقول: على الكاذب مني ومنك اللعنة . وتلاغعوا: لعن بعضهم بعضاً، واستفاق ملاعنة الرجل امرأته منه في الحكم . والحاكم يلعن بينهما ثم يفرق⁽³⁾ ."

وفضلاً عن دلالة الطرد والإيغال في اللغة لمادة (لعنة) فتدل على المسوخ كذلك اللّٰه كَانَ لِتُنذِرَ فَهُمْ مُّقْمَحُونَ ④ وَجَعَلَنَا مِنْ بَيْنَ ⑤ سورة النساء من الآية: 47 أي نمسخهم⁽⁴⁾.

(1) الأساس في التفسير: 1347 / 3 .

(2) ينظر: تفسير حدايق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، الشيخ العلامة محمد الأمين بن عبد الله الهرري، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي، ط1، دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، 1421 هـ - 2001 م: 170 .

(3) كتاب العين: 2 / 141-142، وينظر: تهذيب اللغة: 2 / 240، الصحاح: 6 / 2196 .

(4) ينظر: تهذيب اللغة: 2 / 240-241، وينظر: مقاييس اللغة: 5 / 252، والمخصص، أبو الحسن الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: 458هـ)، تح: خليل إبراهيم جفال، ط1، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1417هـ 1996م: 387 .

و ضمن تتبع الاستعمال اللغوي لمادة (لعن) و مشتقاتها على نحو ما أشار إليه الخليل، يمكن القول: المعنى الدقيق للعن؛ التَّرْدُدُ وَالابِعَادُ بِقَصْدِ عدم قَبُولِ الْقُرْبِ، ويكون ذلك بوسائل التخويف⁽¹⁾. وهذا المعنى متأتٍ من استعمال العرب للفظ (اللعين) ما يجعل على هيئة الرجل في الحقل ونحوه لإبعاد الهوام وتخويفها مما يؤدي عدم اقترابها. وعلى هذا الأساس فسر قوله تعالى في حق بنى إسرائيل الذين نقضوا العهد بالمسخ⁽²⁾. والإبعاد من الخير كله⁽³⁾. واللعن هو التَّرْدُدُ وَالإخراج من رحمه الله والمسخ والجزية عليهم⁽⁴⁾. ولعن يدلُّ على الإيذاء.

ال فعل	دلاته	الآيات التي ورد فيها	بحث 1م	التفتيش	31
ذبح 1م	التفريق	3	9	سعي 2م	64-33 السير
سؤال 1م	الطلب	4	10	قطع 1م	38 التفريق
مسح 1م	الازلة	6	11	رأى 4م	-52 المواجهة
جعل 9م	التصبير	-48-20-13-6 103-97-60	12	نهى 1م	63 المنع
صفح 1م	عرض	13	13	فعل 2م	79-67 العمل

(1) يُنظر: المعجم الاشتقاقي المؤصل: 1981/4.

(2) يُنظر: تفسير مقاتل بن سليمان: 1/ 461.

(3) يُنظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسـي(ت: 542هـ)، تحـ: عبد السلام عبد الشافـي محمد، طـ1، دار الكتب العلمـية - بيـروـت، 1422هـ/2، وـتفسـير ابن كـثير: 3/ 66، وفتح القـدير للـشوـكـانـي: 2/ 26.

(4) يُنظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: 710هـ)، تحـ: يوسف على بدـيوـي - محـيـ الدين دـيبـ مـسـتوـ، طـ1، دار الكلـمـ الطـيـبـ، بيـروـتـ، 1419هـ - 1998م: 1/ 434، وفتحـ البـيـانـ فـيـ مقـاصـدـ الـقـرـآنـ، أبوـ الطـيـبـ محمدـ صـدـيقـ خـانـ بنـ حـسـنـ بنـ عـلـيـ ابنـ لـطـفـ اللهـ الحـسـينـيـ الـبـخـارـيـ الـقـتـوـجـيـ (تـ: 1307هـ) عـنـ بـطـبـعـهـ وـقـدـمـ لهـ وـرـاجـعـهـ: خـادـمـ الـعـلـمـ عـبـدـ اللهـ بنـ إـبرـاهـيمـ الـأـصـارـيـ، الـمـكـتـبـةـ الـعـصـرـيـةـ لـلـطـبـاعـةـ وـالـنـشـرـ، صـيـداـ - بيـروـتـ، 1412هـ - 1992م: 3/ 375، وـالـتـحـرـيرـ وـالـتـوـيـرـ «ـتـحـرـيرـ الـمـعـنـىـ السـدـيدـ وـتـتـوـيـرـ الـعـقـلـ الـجـدـيدـ مـنـ تـفـسـيرـ الـكـتـابـ الـمـجـيدـ»، محمدـ الطـاـهـرـ بنـ مـحمدـ الطـاـهـرـ بنـ عـاشـورـ الـتـونـسـيـ (تـ: 1393هـ)، الدـارـ الـتـونـسـيـةـ لـلـنـشـرـ - تـونـسـ، 1984م: 6/ 143.

						وعرض		
71	الامتناع	صم 1م	14	63-14	العمل المتقن	صنع 2م	6	
109	الجمع	جمع 1م	15	24	التحول	ذهب 1م	7	
119	الافادة	نفع 1م	16	-	-	-	-	-

الباب الرابع: فعل - يفعل (علم يعلم)

لبناء (فعل يفعل) دلالات أشار إليها الصرفيون، فيما يأتي:

(فعل) للدلالة "الأعراض من العلل والأحزان وأضدادها، كـ سقم، ومرض، وحزن، وفرح، وجذل، وأشر و الألوان كـ أدم، وشهب، وسود⁽¹⁾، والعيوب كذلك⁽²⁾ عجف من عيوب البدن، حمق وخرق وعجم" من عيوب النفس ورعن من الحلى جمع حلية⁽³⁾.

وللدلالة على كبر حجم الأعضاء وغلب وضعه للنعوت الازمة⁽⁴⁾، أي: "القائمة بفاعليها، التي كان من حقها أن يكون فعلها (فعل) بالضم، نحو: ذرب لسانه ذرابة فهو ذرب؛ أي حديد، وشنب ثغره فهو أشنب، وبلغ؛ إذا لم يكن بين حاجبيه شعر، وأما الأعراض ومنها الأمراض فنحو: جرب جرباً، وعطب عطباً، وعرج عرجاً فهو أعرج، إذا كان ذلك خلقة، وعوج عوجاً محركاً وعوجاً كعنب، وجهر فهو أحمر:

(1) شرح المفصل للزمخشي، يعيش بن علي بن يعيش الموصلي، المعروف بابن يعيش (ت:

643هـ) قدم له: د. إميل بديع يعقوب، ط1، دار الكتب العلمية- بيروت ، 2001 هـ – 1422 هـ –

م: 435 . وينظر: الكناش في فني النحو والصرف، أبو الفداء عماد الدين بن شاهنشاه، صاحب

حمة (ت: 732 هـ)، تحر: د. رياض بن حسن الخوام، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت

– لبنان، 2000 م: 2 / 64.

(2) ينظر: الشافية في علم التصريف، عثمان بن عمر جمال الدين ابن الحاجب (ت: 646هـ)،

تح: حسن أحمد العثمان، ط1، المكتبة المكية – مكة المكرمة، 1415هـ 1995م: 21 / 2.

(3) ينظر: شرح شافية ابن الحاجب، 1 / 243.

(4) ينظر: تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد، جمال الدين محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني،

ت: 672هـ)، تحر: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة، 1387هـ – 1967م:

لا يبصر في الشمس⁽¹⁾, فتبين غلبة دلالات بناء أفعال الباب الرابع على الأمراض الظاهرة والباطنة, وما سيدرس من أفعال في هذا المبحث يثبت ذلك. وقد ورد ستة عشرة فعلاً على هذا البناء منها:

١- يَئِسَ - يَيْئَسُ: اللَّهُ كَانَ لِتُنْذِرَ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢﴾ عَلَى صَرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴿٤﴾ تَنْزِيلٌ ﴿٥﴾

[سورة المائدة من الآية: ٣]

الأصل في (يَئِسَ) (أَيْسَ) فجرى قلب مكاني، فيكون الوزن (عَفِلَ)، وعلة القلب في صحة (أَيْسَ)⁽²⁾, أي: أنه جاء على بناء الفعل الصحيح، على الرغم من اعتلال عينه. إذ إن في الفعل قلب مكاني، ولذا قال الخليل: "كلمة قد أُميّت، والتَّأْيِسُ: يدَّلُ على الاستقلال، والإِيَاسُ: انقطاع المطعم، واليَأْسُ: نقىض الرجاء. يئست منه يَأْسًا، وآيست فلاناً إِيَاسًا"⁽³⁾ ، "واليَأْسُ: القنوطُ، وقد يَئِسَ من الشيء يَيْئَسُ. وفيه لغة أخرى: يَيْئَسَ يَيْئِسٌ بالكسر فيهما"⁽⁴⁾. أي يأتي من الباب السادس أيضاً وربما قد وردت دلالة القنوط وانقطاع المطعم للفعل (يَئِسَ) من دلالته على المرض المَيَّوسُ من صاحبه، نحو: السِّل⁽⁵⁾, فاليَأْسُ مرض نفسي، معناه المحوري تكون شعور في

(1) فتح الأفوال وحل الإشكال بشرح لامية الأفعال، جمال الدين محمد بن عمر المعروف ببَحْرَقْ (ت: 930هـ), تح: د. مصطفى النحاس، كلية الآداب - جامعة الكويت، 1414هـ - 1993م: 51.

(2) ينظر: شرح شافية ابن الحاجب مع شرح شواهد: عبد القادر البغدادي، محمد بن الحسن الرضي الإسترابادي، (ت: 686هـ) حققهما، وضبط غريبهما، شرح الأساتذة: محمد نور الحسن - محمد الزفاف - ومحمد محيي الدين عبد الحميد: دار الكتب العلمية- بيروت، 1395هـ - 1975م: 23/1.

(3) كتاب العين: 7/330-331، وينظر: لسان العرب: 19/6.

(4) الصحاح: 3/992، وينظر: مقاييس اللغة: 6/153.

(5) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: 8/632، ومختر الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: 666هـ), تح: يوسف الشيخ محمد، ط5، المكتبة العصرية - الدار النموذجية- بيروت، 1420هـ / 1999م: 348.

النفس دقيق له حدة: كاليأس، فإنه شعور حاد بتمام استغلاق السبيل نحو خير معين يصحبه سخط و يتبعه إعراض تام عن المحاولة⁽¹⁾.

ويجري تفسير قوله تعالى: {إِنَّكَ لَمَنِ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢﴾ عَلَىٰ صِرَاطِ} على هذا المعنى، قال الطبرى "الآن انقطع طمع الأحزاب وأهل الكفر والجحود، أيها المؤمنون، "من دينكم"، يقول: من دينكم أن ترکوه فترتدوا عنه راجعين إلى الشرك"⁽²⁾ فاليأس الذي تملکهم أن انقطعت آمالهم في أن يرتد المسلمون عن دينهم، ولقد كان في ظن الكفار أن يرجع المسلمين إلى الكفر، إلى أن فتحت مكة، وأظهر الله الإسلام؛ حينئذٍ أيسَ الكفار من ذلك؛ وذلك كان اعتقادهم⁽³⁾.

وقد وجَّهَ الزمخشري الآية: {إِنَّكَ لَمَنِ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢﴾ عَلَىٰ صِرَاطِ} بتوجيهين، أولهما: اليأس من ابطال الدين، والرجوع الى تحلة الخباث بعد تحريمها. وثانيهما: اليأس من تحقيق الغبة على المسلمين، بعد أن كانت الغلبة للكافرين ولعلَّ الوجه الثاني الراجح لما في الآية من أمر للMuslimين من الله سبحانه وتعالى في الخشية منه لأنهم لَشَنَذُرَ مُسْتَقِيمٍ ﴿٤﴾ تَنْزِيلٌ ﴿٥﴾ [سورة المائدة من الآية: ٣] ، وقال الرازى: "وحصل لهم اليأس من أن يصيروا قاهرين لكم مستولين عليكم"⁽⁵⁾.

ثم جعل ابن عاشور تخصيص (اليوم) بفتح مكة تحديداً، "فـ اليوم يجوز أن يراد به اليوم الحاضر، وهو يوم نزول الآية، وهو إن أُريد به يوم فتح مكة، فلا جرم

(1) المعجم الاستنافي المؤصل: 4/2367-2368

(2) جامع البيان: 9/516، ويُنظر: الكشف والنبيان عن تفسير القرآن، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الشعبي، (ت: 427هـ) تح: الإمام أبي محمد بن عاشور مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، 1422هـ - 2002 م: 11/149.

(3) يُنظر: تفسير السمعانى ، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المرزوقي السمعانى (ت: 489هـ) تح: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، ط1، دار الوطن، الرياض - السعودية، 1418هـ - 1997م: 10. وأحكام القرآن، لابن الفرس: 2/332.

(4) يُنظر: الكشاف: 1/605.

(5) مفاتيح الغيب، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازى (ت: 606هـ) ، ط3، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1420 هـ: 11/286.

أن ذلك اليوم كان أبهج أيام الإسلام، وظهر فيه من قوة الدين، بين ظهراني من بقي على الشرك، ما يأسهم من تقهقر أمر الإسلام، ولا شك أن قلوب جميع العرب كانت متعلقة بمكة وموسم الحج و المناسبة: التي كانت فيها حياتهم الاجتماعية والتجارية والدينية والأدبية، وقوام شوؤونهم، وتعارفهم، وفصل نزاعهم، فلا جرم أن يكون انفراد المسلمين بتلك المواطن قاطعاً لبقية آمالهم: من بقاء دين الشرك، ومن محاولة الفت في عضد الإسلام، فذلك اليوم على الحقيقة: يوم تمام اليأس وانقطاع الرجاء، وقد كانوا قبل ذلك يعاودهم الرجاء تارة^(١). ومن دلالة هذا البناء يتضح أن اليأس مرض استملك قلوبهم في فتح مكة، ورأوا أعداداً غفيرة من المسلمين فأصبح هذا المرض مزمناً في نفوسهم لا شفاء منه. فـ (يئس) على بناء (فعل)، فدلّ على داءٍ مستمken في قلوبهم، وهو انقطاع همة القلب في حصول المراد، وفي ذلك بشري للمسلمين من تمكّن دينهم، قال تعالى: لَئِنْذِرَ كَانَ عَكَادِهِ صَبَرًا ٤٥ سَرَ، وَأَقْهَانَ ٥

[سورة التوبة: ٣٣]

٢- حَبْطٌ - يَحْبِطُهُ اللَّهُ كَانَ لِتُنذِرَ مِنْ أَنْذِرَةٍ ﴿٥﴾ [سورة المائدة من الآية : ٥]

الأصل في دلالة الحَبْط في الاستعمال اللغوي على "وجع يأخذ البعير في بطنه من كلامه" يُسْتَوْبِلُه، يقال : حَبَطَ الإبل تحبط حَبَطاً⁽²⁾. فالحَبْط مَرَض بسبب إكثار الدابة الأكل فتنفتح لذلك بطنها فتُمْرض بسببِه حَدَّ الْهَلَكَ⁽³⁾، ثم انتقلت دلالة الحَبْط إلى بطلان العمل وانحطاطه⁽⁴⁾ قال الأزهري: "ولا أرى حَبْطَ العمل وبُطْلَانَه مأْخوذًا إلَى من

(1) التحرير والتنوير: 6 / 100.

.174 /3 (2) كتاب العين:

(3) ينظر: غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام المهروي البغدادي (ت: 224هـ)-تح: د. محمد عبد المعيد خان، ط1، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، 1384 هـ - 1964 م؛ 1/89، وتفسیر غريب ما في الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله المیورقی (ت: 488هـ)-تح: د زبیدة محمد سعید عبد العزیز، ط1، مکتبۃ السنۃ - القاهرۃ - مصر، 1415 هـ - 1995م: 257.

²⁸¹ (4) ينظر: جمهرة اللغة: 1 / 1.

حَبْطُ الْبَطْنِ: لَأَنَّ صَاحِبَ الْحَبْطِ يَهْلِكُ وَكَذَّالِكَ عَمَلُ الْمُنَافِقِ وَالْمُشْرِكِ يَحْبِطُ⁽¹⁾. فَالْحَبْطُ أَمَّا بُطْلَانُ أَوْ الْأَمْ⁽²⁾.

وَفِرْقَةُ أَبُو هَلَّالِ الْعَسْكَرِيِّ بَيْنَ الْإِحْبَاطِ وَالْتَّكْفِيرِ بِقَوْلِهِ: "الْإِحْبَاطُ هُوَ إِبْطَالُ عَمَلِ الْبَرِّ مِنَ الْحَسَنَاتِ بِالسَّيِّئَاتِ وَقَدْ حَبَطَ هُوَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ كَانَ لِشَنِّدِرِ جَعْلَنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَلَأَ [سُورَةُ هُودٍ مِنَ الْآيَةِ: ٦] وَهُوَ مِنْ قَوْلُكَ حَبَطَ بَطْنَهُ إِذَا فَسَدَ بِالْمَأْكُولِ الرَّدِيءِ وَالْتَّكْفِيرِ إِبْطَالُ السَّيِّئَاتِ بِالْحَسَنَاتِ وَاللَّهُ كَانَ لِشَنِّدِرِ كَانَ يَعْكَادُهُ، يَصِيرُ إِلَيْهِ [سُورَةُ مُحَمَّدٍ مِنَ الْآيَةِ: ٢]".⁽³⁾

واللغة التي تدل على الداء لغة: (فَعَلَ يَفْعُلُ، وَلَيْسَ لِغَةٍ فَعْلَ يَفْعُلُ) ^(٤) فالمعنى المحوري: "فساد ما تجمع في الجوف بكثافة لعدم تصرفه: كضغط الطعام في الجوف من تجمعه بكثافة وعدم تصرفه في البدن أي عدم قبول البدن له فيفسد وتهلك الماشية... ومن هذا "حط عمل الرجل -كتعب وضرب: عمل عملاً (صالحاً) ثم أفسده بسوء النية أو غير ذلك فلا يقبله الله تعالى. وأحبطه الله تعالى: (﴿ۖۚۚ﴾) ^(٥)]

والسياق القرآني يشير إلى بُطلان العمل؛ فلقد نزلت في نساء أهل الكتاب حين قُلن "ما أحلَ الله تزويجنا لل المسلمين إلا وقد رضيَّ أعمالنا فأنزل الله - عز وجل - (٤٠) (٥٠) يعني من نساء أهل الكتاب بتوحيد الله ﷺ (٦٠) ومعناه : "بَطْل ثواب عمله الذي كان يعمله في الدنيا" (٧٠).

(1) تهذيب اللغة: 4/230 وينظر: الصحاح: 3/1118، ولسان العرب: 7/270.

(2) يُنظر: مقاييس اللغة: 129 / 2.

³⁾ الفروق اللغوية للعسكري: 236.

(4) يُنظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو 770 هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، د.ت: /1 118

(5) المعجم الاشتقاقي المؤصل: 1/367.

(6) تفسیر مقاتل بن سلیمان: 1 / 455

(7) جامع البيان: 9 / 592، تفسير السمعاني: 2 / 15.

والرازي ذهب إلى معنيين لحيط، أولهما: عِقَابٌ كُفُرٌ يُزيلُ ما كان حاصلًا له من ثواب إيمانه، وثانيهما: أن عمله الذي أتى به بعد ذلك الإيمان هَلْك وضاع، فإنه إنما يأتي بذلك الأعمال بعد الإيمان لاعتقاده أنها خير من الإيمان⁽¹⁾. وإلى معنى البطلان أشار البقاعي: "چ ڏ چ [سورة البقرة: ٢١٧] أي: بطلت معانيها وبقيت صورها؛ من حَبَطَ الْجَرْحَ إِذَا بَرَأَ وَبَقَ أَثْرُهُ"⁽²⁾.

والأصل في دلالة (حبط) معناه المتنقل من (الحيط)، فـ"حبط العمل" يأتي نتيجة أن الإنسان أنهى عمله وختمه بهذا اللون من الكفر وظن أنه عملً عملاً صالحًا. لكن العمل يحيط تماماً كما تذهب البهيمة لترعى شيئاً لا يناسبُ معها فينتفعُ بطنها. فيُخيّل للرأي أن ذلك شَيْءٌ وأن ذلك عافية، ثم لا تثبت أن تنفق وتموت. كذلك عمل الذي يكفر بالإيمان، يَظُنُّ أنه عمل شيئاً ولكن ذلك الشيء مختلف له⁽³⁾ وصورة الحبوط الحسية تعبر عن بطلان الأعمال للكافرين وهو من انتفاخ بطن الدابة من رعي نبات سام تنفق بسببه فالحيط انتفاخ مُهلك، وكذلك بطلان عمل الكافر؛ لأن الأساس الذي بُنِيَ عليه غير موجود وهو الإيمان. فالإيمان وحده، الذي يمنع الأفعال قيمة عند الله وزناً، وهذا تستثمر الصورة الدلالية اللغوية للكلمة، للإيحاء بالمعنى الشرعية⁽⁴⁾. فـ"حبط دل على الأدواء"⁽⁵⁾ التي تصيب العمل فتبطله.

(1) يُنظر: مفاتيح الغيب: 11/296، واللباب في علوم الكتاب ، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت: 775هـ)، تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد مغوض، ط1، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، 1419هـ - 1998م: 7/215.

(2) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر أبي بكر البقاعي (ت: 885هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، د. ت: 3/234.

(3) تفسير الشعراوي - الخواطر، محمد متولي الشعراوي (ت: 1418هـ)، مطبع أخبار اليوم، د. ت: 5/2943.

(4) وظيفة الصورة الفنية في القرآن، عبد السلام أحمد الراغب، ط1، فصلت للدراسات والترجمة والنشر - حلب، 1422هـ - 2001م: 131.

(5) يُنظر: المخصص: 4/286.

الآيات التي ورد فيها	دلالته	ال فعل و عدد مرات دورانه	ت
52-44-3	عرض	خشى 5 م	-1
119-3	عرض	رضي 3 م	-2
108-83-7	عرض	سمع 3 م	-3
105-93-71-69-66-62-9-8	عمل	عمل 9 م	-4
14-13	عرض	نسى 2 م	-5
64-54-48-40-18-17	الارادة	شاء 8 م	-6
108-94-54-28-23	عرض	خاف 4 م	-7
116-113-109-104-99-98-97-94-92-61-49-40-34	عرض	علم 15 م	-8
69	عرض	حزن 1 م	9
70	عرض	هوى 1 م	10
71	عرض	حسب 1 م	-11
80	عرض	سخط 1 م	-12
89	عرض	حفظ 1 م	-13
94	عرض	نال 1 م	-14

الخاتمة:

لكل عمل نهاية وفي نهاية بحثنا هذا توصلنا إلى ما يلي:

لاحظنا كثيراً من الدلالات التي امتازت بها سورة المائدة التي سميت بسورة الأحكام - لكثرة الأحكام الشرعية فيها وكما هو معلوم أن الحكم الشرعي إما منع أو إباحة فكان أكثر دلالات بناء (فعل) هو المنع ظهر ذلك جلياً من خلال الدراسة.

السورة مدنية ومن صفات السور المدنية أنها تختص بالأحكام والتشريعات وكانت الكثرة لدلالة (فعل) المنع والإباحة وهذا واضح من خلال الأفعال التي حلت جزءاً منها فالله سبحانه وتعالى يمنع أشياء ويبين أخرى. كما كان لدلالة بناء (فعل) حضور في السورة وأهم دلالة لهذا البناء الأعراض والأمراض أما دلالات الأفعال من الباب الخامس والسادس كما أسلفنا أنه لم يرد أفعال من هذين البابين. ولعل السبب في ذلك أن أفعال الباب الخامس مختصة بالسجايا الخلقية والطبع و هذه السورة تتكلم عن أحكام الحلال والحرام. أما الباب السادس تكاد أن تكون أفعاله محصورة ومعدودة على أصابع اليد.

References

1. "Abnā' al-Şarf fī Kitāb Sībawayh" (The Structure of Morphology in Sībawayh's Book), by Dr. Khadījah al-Hadithī, 1st edition, Nahḍah Library - Baghdad, 1385 AH - 1965 CE: 254.
2. "Ahkam al-Qur'an," by Abu Muhammad 'Abd al-Mun'im ibn 'Abd al-Rahim, known as Ibn al-Faris (d. 597 AH), edited by a group of researchers, 1st edition, Dar Ibn Hazm for Printing, Publishing, and Distribution - Beirut, Lebanon, 1427 AH - 2006 CE: 2/363-364.
3. "Al-Bahr al-Muhit fi Tafsir al-Qur'an," by Abu Hayyan Muhammad ibn Yusuf ibn 'Ali ibn Yusuf ibn Hayyan Athir al-Din al-Andalusi (d. 745 AH), edited by Siddiqi Muhammad Jameel, 1st edition, Dar al-Fikr - Beirut, 1420 AH: 4/188. Also refer to "Al-Durr al-Munthur fi Tafsir bi al-Ma'thur," by 'Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (d. 911 AH), Dar al-Fikr - Beirut, n.d.: 3/27.
4. "Al-Kitāb" (The Book), by 'Amr ibn 'Uthmān ibn Qanbar, Abū Bashr, known as Sībawayh (d. 180 AH), edited by 'Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, 3rd edition, Al-Khānji Library - Cairo, 1408 AH - 1988 CE: 4/38.
5. "Al-Mawsu'ah al-Qur'aniyah," by Ibrahim ibn Ismail al-Abiari (d. 1414 AH), Mu'assasat Sijill al-Arab, 1405 AH: 8/142-144.
6. "Al-Miftāh fī al-Şarf" (The Key to Arabic Morphology), by Abū Bakr 'Abd al-Qāhir ibn 'Abd al-Rahman ibn Muḥammad al-Jurjānī (d. 471 AH), edited and introduced by Dr. 'Alī Tawfiq al-Ḥamad, Faculty of Arts - Yarmouk University - Irbid, Jordan, 1st edition, Al-Risālah Foundation – Beirut, 1407 AH - 1987 CE: 36-37-38.
7. "Al-Misbah al-Munir fī Gharib al-Sharh al-Kabir," by Ahmad ibn Muhammad ibn 'Ali al-Fayyumi then al-Hamwi, Abu al-'Abbas (approximately 770 AH), al-Maktabah al-'Ilmiyyah - Beirut, n.d.: 1/118.
8. "Al-Muhkam wa al-Muhit al-A'zam," 8/632, and "Mukhtasar al-Sahāh," by Zain al-Din Abu 'Abdullah Muhammad ibn Abi Bakr

ibn 'Abd al-Qadir al-Hanafi al-Razi (d. 666 AH), edited by Yusuf al-Shaykh Muhammad, 5th edition, al-Maktabah al-'Asriyyah - Dar al-Nu'maniyyah - Beirut, 1420 AH - 1999 CE: 348.

9. "Al-Muhrar al-Wajiz fi Tafsir al-Kitab al-'Aziz," by Abu Muhammad 'Abd al-Haqq ibn 'Atiyah al-Andalusi (d. 542 AH), edited by 'Abd al-Salam 'Abd al-Shafi Muhammad, 1st edition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah - Beirut, 1422 AH: 2/169. Also refer to "Tafsir Ibn Kathir: 3/66" and "Fath al-Qadeer by al-Shawkani: 2/26."
10. "Al-Mu'jam al-Istiqaqi al-Mu'assal li-Alfaz al-Qur'an al-Karim (Mu'assal with an Explanation of the Relations between the Words of the Noble Qur'an with their Sounds and Meanings)," by Dr. Muhammad Hasan Hasan Jabal, 1st edition, Maktabat al-Adab - Cairo, 2010 CE: 4/1867.
11. "Al-Sahah Taj al-Lughah wa-Sahah al-Arabiyyah," by Abu Nasr Ismail ibn Hammad al-Jawhari (d. 393 AH), edited by Ahmad Abdul Ghafur Attar, 4th edition, Dar al-Ilm lil-Malayin - Beirut, 1407 AH - 1987 CE: 1/208-209.
12. "Al-Shafiya fi 'Ilm al-Tasreef," by 'Uthman ibn 'Umar Jamal al-Din ibn al-Hajib (d. 646 AH), edited by Hasan Ahmad al-'Uthman, 1st edition, al-Maktabah al-Makkiyyah - Mecca, 1415 AH - 1995 CE: 2/21.
13. "Al-Tafsir al-Qur'ani lil-Qur'an," by Abdul Karim Yunus al-Khatib (d. after 1390 AH), Dar al-Fikr al-Arabi - Cairo, edition: 3/1025.
14. "Al-Tafsir al-Wasit lil-Qur'an al-Karim," by Muhammad Sayyid Tantawi, 1st edition, Dar Nahdat Misr for Printing, Publishing, and Distribution - Faggala, Cairo, 1998 CE: 4/113.
15. "Asas al-Balaghah," by Mahmoud ibn Amr ibn Ahmad al-Zamakhshari (d. 538 AH), edited by Muhammad Basal Ayyun al-Sawud, 1st edition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, 1419 AH - 1998 CE: 2/121.

16. "Bahr al-'Ulum," by Abu al-Laith Nasr ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Ibrahim al-Samarqandi (d. 375 AH), edited and annotated by Sheikh Ali Muhammad Muawwad, Sheikh Adel Ahmed Abdel Moujoud, and Dr. Zakaria Abdel Majid al-Nuti, 1st edition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah - Beirut, 1413 AH - 1993 CE: 1/381.
17. "Deaths of Distinguished Individuals and News of Contemporary Figures," by Abu al-Abbas Shams al-Din Ahmad ibn Muhammad ibn Ibrahim ibn Abi Bakr Ibn Khallikan al-Barmaqi al-Irbili (d. 681 AH), edited by Ihsan Abbas, Dar Sader - Beirut, 5th edition: 256. And "Biographies of Noble Personalities," by Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn Qaymaz al-Dhahabi (d. 748 AH), edited by a group under the supervision of Sheikh Shuayb al-Arnaut, 3rd edition, Muassasat al-Risalah, 1405 AH - 1985 CE: 6/602.
18. "Dictionary of Modern Arabic Language," by Dr. Ahmed Mukhtar Omar (d. 1424 AH), with the assistance of a team, 1st edition, Alam al-Kutub, 1429 AH - 2008 CE: 1/537: 73.
19. "Fath al-Qadeer," by Muhammad ibn 'Ali ibn Muhammad ibn 'Abdullah al-Shawkani (d. 1250 AH), 1st edition, Dar Ibn Kathir, Dar al-Kalim al-Tayyib - Damascus, Beirut, 1414 AH: 2/8.
20. "Gharib al-Hadith," by Abu 'Ubayd al-Qasim ibn Salam al-Hirawi al-Baghdadi (d. 224 AH), edited by Dr. Muhammad 'Abd al-Ma'id Khan, 1st edition, Matba'at Da'irat al-Ma'arif al-'Uthmaniyyah - Hyderabad, India, 1384 AH - 1964 CE: 1/89. Also, "Tafsir Gharib ma fi al-Sahihayn," by Abu 'Abdullah Muhammad ibn Futuh ibn 'Abdullah al-Miyurqi (d. 488 AH), edited by Dr. Zabida Muhammad Sa'id 'Abd al-'Aziz, 1st edition, Maktabat al-Sunnah - Cairo, Egypt, 1415 AH - 1995 CE: 257.
21. "Irtishāf al-Ḍarb min Lisān al-'Arab" (Understanding Verb Forms from the Arabic Language), by Abū Hayyān Muḥammad ibn Yūsuf ibn Hayyān al-Andalusī (d. 745 AH), edited, explained, and studied by Rajab 'Uthmān Muḥammad, reviewed by Ramadan 'Abd al-Tawwāb, 1st edition, Al-Khānji Library in Cairo, 1418 AH - 1998 CE: 1/168. "Tamyīd al-Qawā'id bi Sharḥ Tashhīl al-

- Fawā'īd" (Introduction to the Principles with an Explanation of Facilitating the Benefits), by Muḥammad ibn Yūsuf ibn Aḥmad, Muhib al-Dīn al-Halabī, known as Nāzir al-Jaysh (d. 778 AH), edited by Dr. ‘Alī Muḥammad Fākhīr and others, 1st edition, Dār al-Salām for Printing, Publishing, Distribution, and Translation - Cairo, 1428 AH: 8/3724. Also, "Sharḥ Tashhīl al-Fawā'īd" (Explanation of Facilitating the Benefits), by Jamāl al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh, Ibn Mālik al-Ṭā’ī al-Jayyānī (d. 672 AH), edited by Dr. ‘Abd al-Rahmān al-Sayyid and Dr. Muḥammad Badawī al-Makhtūn, 1st edition, Hajar for Printing and Publishing, 1410 AH - 1990 CE: 3/442.
22. "Jamāhrat al-Lughah" (Language Encyclopedia), by Abū Bakr Muḥammad ibn al-Ḥasan ibn Durayd al-Azdī (d. 321 AH), edited by Ramzī Munīr Ba ‘albakī, 1st edition, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn – Beirut, 1987 CE: 1/564.
23. "Jami al-Bayan fi Tafsir al-Qur'an," by Abu Ja'far Muḥammad ibn Jarir ibn Yazid ibn Kathir, al-Tabārī (d. 310 AH), edited by Ahmad Muḥammad Shakir, 1st edition, Mu'assasat al-Risalah, 1420 AH - 2000 CE: 10/169.
24. "Jami' al-Bayan," 9/516, and refer to "Al-Kashf wa al-Bayan 'an Tafsir al-Quran," by Abu Ishaq Ahmad ibn Muḥammad ibn Ibrahīm al-Thā'labī (d. 427 AH), edited by Imam Abu Muḥammad Ibn 'Ashur, revised and verified by Professor Nazir al-Sa'adī, 1st edition, Dar Ihya' al-Turāth al-'Arabi - Beirut, Lebanon, 1422 AH - 2002 CE: 11/149.
25. "Kitāb al-Af'āl" (The Book of Verbs), by Abū al-Qāsim ‘Alī ibn Ja'far ibn ‘Alī al-Sādī, known as Ibn al-Qattā' al-Siqillī (d. 515 AH), 1st edition, ‘Ālam al-Kutub, 1403 AH - 1983 CE: 1/11.
26. "Kitāb al-'Ayn" (The Book of al-'Ayn), by Abū ‘Abd al-Rahmān al-Khalīl ibn Aḥmad ibn ‘Amr ibn Tammām al-Farāhidī (d. 170 AH), edited by Dr. Mahdī al-Makhzūmī and Dr. Ibrāhīm al-Sāmarrā'ī, Dār and Maktabat al-Hilāl, 3rd edition: 67-66.
27. "Kitab al-'Ayn: 2/112" and "Tahdhīb al-Lughah: 2/201," "Taj al-'Arous min Jawaahir al-Qamus," by Abu al-Fida' Muḥammad ibn

Muhammad ibn 'Abd al-Razzaq al-Husayni al-Zabidi (d. 1205 AH), a group of researchers, Dar al-Huda, n.d.: 5/168.

28. "Lisan al-Arab," by Muhammad ibn Mukarram ibn Ali, Jamal al-Din Ibn Manzur al-Ansari (d. 711 AH), 3rd edition, Dar Sader - Beirut, 1414 AH: 1/699.
29. "Madarik al-Tanzil wa Haqaiq al-Ta'wil," by Abu al-Barakat 'Abdullah ibn Ahmad ibn Mahmoud Hafiz al-Din al-Nasafi (d. 710 AH), edited by Yusuf 'Ali Badiwi - Muhi al-Din Dib Mustaw, 1st edition, Dar al-Kalim al-Tayyib - Beirut, 1419 AH - 1998 CE: 1/434. Also refer to "Fath al-Bayan fi Maqasid al-Qur'an," by Abu al-Tayyib Muhammad Siddiq Khan bin Hasan bin 'Ali Ibn Lutf Allah al-Husayni al-Bukhari al-Qinawji (d. 1307 AH), supervised, introduced, and reviewed by 'Abdullah ibn Ibrahim al-Ansari, al-Maktabah al-Asriyyah lil-Tiba'ah wa al-Nashr - Sidon, Beirut, 1412 AH - 1992 CE: 3/375. Additionally, "Tahrir al-Ma'na al-Sadeed wa Tanwir al-'Aql al-Jadeed min Tafsir al-Kitab al-Majeed," by Muhammad al-Tahir bin Muhammad bin Muhammad al-Tahir bin 'Ashur al-Tunisi (d. 1393 AH), Tunisian Publishing House - Tunisia, 1984 CE: 6/143.
30. "Mafatih al-Ghayb," 11/296, and "Al-Lubab fi 'Ulum al-Kitab," by Abu Hafs Siraj al-Din 'Umar ibn 'Ali ibn 'Adil al-Hanbali al-Dimashqi al-Nu'mani (d. 775 AH), edited by Sheikh 'Adil Ahmad 'Abd al-Mawjud and Sheikh 'Ali Muhammad Ma'wad, 1st edition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah - Beirut, Lebanon, 1419 AH - 1998 CE: 7/215.
31. "Mafatih al-Ghayb," by Fakhr al-Din Abu 'Abdullah Muhammad ibn 'Umar ibn al-Hasan ibn al-Husayn al-Timi al-Razi (d. 606 AH), 3rd edition, Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi - Beirut, 1420 AH: 11/286.
32. "Mu'jam Muqāyīs al-Lughah" (Dictionary of Linguistic Measurements), by Ahmād ibn Fāris ibn Zakariyā al-Qazwīnī al-Rāzī (d. 395 AH), edited by 'Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, Dār al-Fikr, 1399 AH - 1979 CE: 2/91.

33. "Nazm al-Durar fi Tanasub al-Ayat wa al-Sur," by Ibrahim ibn 'Umar Abi Bakr al-Baqai (d. 885 AH), Dar al-Kutub al-Islamiyyah - Cairo, n.d.: 3/234.
34. "Sharh al-Mufassal li al-Zamakhshari," by Ya'ish ibn 'Ali ibn Ya'ish al-Mawsili, known as Ibn Ya'ish (d. 643 AH), introduced by Dr. Emil Badee' Ya'qub, 1st edition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah - Beirut, 1422 AH - 2001 CE: 4/435. Also refer to "Al-Kanash fi Fanni al-Nahw wa al-Sarf," by Abu al-Fida' 'Imad al-Din ibn Shahinshah, the author of Hamah (d. 732 AH), edited by Dr. Riyad bin Hasan al-Khuwam, al-Maktabah al-'Asriyyah lil-Tiba'ah wa al-Nashr - Beirut, Lebanon, 2000 CE: 2/64.
35. "Sharḥ al-Taṣrīf" (Exposition of Arabic Verb Conjugation), by Abū al-Qāsim 'Umar ibn Thābit al-Thamānīnī (d. 442 AH), edited by Dr. Ibrāhīm ibn Sulaymān al-Ba'īmī, 1st edition, Al-Rushd Library, 1419 AH - 1999 CE: 433.
36. "Sharh Shafiya Ibn al-Hajib ma'a Sharh Shawahid," by 'Abd al-Qadir al-Baghdadi, Muhammad ibn al-Hasan al-Radi al-Istabrazzi (d. 686 AH), edited and prepared by Muhammad Nur al-Hasan, Muhammad al-Zafzaf, and Muhammad Muhyi al-Din 'Abd al-Hamid, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah - Beirut, 1395 AH - 1975 CE: 1/23.
37. "Sharḥ Shāfiyah Ibn al-Ḥājib" (Explanation of Ibn al-Ḥājib's Shāfiyah), by Rukn al-Dīn Ḥasan ibn Muḥammad ibn Sharaf Shāh al-Ḥusaynī al-Astrābādī (d. 715 AH), edited by Dr. 'Abd al-Maqṣūd Muḥammad 'Abd al-Maqṣūd, 1st edition, Religious Culture Library, 1425 AH - 2004 CE: 1/240.
38. "Tafsir al-Sam'an," by Abu al-Muzaffar Mansur ibn Muhammad ibn 'Abd al-Jabbar Ibn Ahmad al-Marwazi al-Sam'an (d. 489 AH), edited by Yasser ibn Ibrahim and Ghunaym ibn 'Abbas ibn Ghunaym, 1st edition, Dar al-Watan - Riyadh, Saudi Arabia, 1418 AH - 1997 CE: 2/10. Also, "Ahkam al-Quran," by Ibn al-Faras: 2/332.
39. "Tafsir al-Sha'rawi - al-Khawatir," by Muhammad Mutawalli al-Sha'rawi (d. 1418 AH), Matba'at Akhbar al-Yawm, n.d.: 5/2943.

40. "Tafsir Hada'iq al-Ruh wa al-Rihaan fi Rawaabi 'Ulum al-Qur'an," by Sheikh al-'Allama Muhammad al-Amin ibn 'Abdullah al-Harari, supervised and reviewed by Dr. Hashim Muhammad 'Ali ibn Hussein Mahdi, 1st edition, Dar Tawq al-Najat, Beirut, Lebanon, 1421 AH - 2001 CE: 7/170.
41. "Tafsir Ibn Kathir," by Abu al-Fida' Ismail ibn 'Umar ibn Kathir al-Qurashi (d. 774 AH), edited by Muhammad Hussein Shams al-Din, 1st edition, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah - Beirut, 1419 AH: 3/67.
42. "Tafsir Muqatil ibn Sulayman," by Abu al-Hasan Muqatil ibn Sulayman ibn Bashir al-Azdi al-Balkhi (d. 150 AH), edited by Abdullah Mahmoud Shihatah, 1st edition, Dar Ihya al-Turath - Beirut, 1423 AH: 1/448.
43. "Tahdhīb al-Lughah" (The Refinement of Language), by Abū Manṣūr Muḥammad ibn Aḥmad al-Azhari (d. 370 AH), edited by Muḥammad 'Awad Mur'ab, 1st edition, Dār Ihyā' al-Turāth al-'Arabī, 2001 CE: 4/69.
44. "Tahdhīb al-Lughah: 2/240-241," also refer to "Muqayyis al-Lughah: 5/252," and "Al-Mukhtasar," by Abu al-Hasan 'Ali ibn Isma'il ibn Sayyidah al-Mursi (d. 458 AH), edited by Khalil Ibrahim Jafal, 1st edition, Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi - Beirut, 1417 AH - 1996 CE: 3/387.
45. "Tarikh Ibn al-Athir," by Ali ibn Muhammad ibn Muhammad al-Jazari (d. 1067 AH), edited by Mahmoud Abdul Qadir al-Arnaut, Maktaba Irsika, Istanbul, Turkey, 2010 CE: 2/233. And "Al-'Alam," by Khayr al-Din ibn Mahmud ibn Muhammad al-Zarkali (d. 1396 AH), 15th edition, Dar al-Ilm lil-Malayin, 2002 CE: 4/137. And "Tarikh Baghdad," by Abu Bakr Ahmad ibn Ali ibn Thabit ibn Ahmad ibn Mahdi al-Khatib al-Baghdadi (d. 463 AH), edited by Dr. Bashar Awad Ma'ruf, 1st edition, Dar al-Gharb al-Islami - Beirut, 1422 AH - 2002 CE: 11/411.
46. "Tasheel al-Fawaaid wa Takmil al-Maqasid," by Jamal al-Din Muhammad ibn 'Abdullah, Ibn Malik al-Tayi al-Jayyani (d. 672

AH), edited by Muhammad Kamil Barkat, Dar al-Kitab al-'Arabi lil-Tiba'ah - 1387 AH - 1967 CE: 196.

47. "Wadifat al-Surah al-Fanniyyah fi al-Quran," by 'Abd al-Salam Ahmad al-Raghib, 1st edition, Faslat lil-Dirasat wa al-Tarjamah wa al-Nashr - Aleppo, 1422 AH - 2001 CE: 131.
48. "Zahrat al-Tafsir," by Muhammad ibn Ahmad ibn Mustafa ibn Ahmad, known as Abu Zahra (d. 1394 AH), published by Dar al-Fikr al-Arabi, edition: 4/2017.
49. Al-Libāb fī 'Illal al-Binā' wal-I'rāb" (The Essence of the Reasons for Construction and Grammatical Analysis), by Abū al-Baqā' 'Abd Allāh ibn al-Husayn ibn 'Abd Allāh al-'Ukbarī (d. 616 AH), edited by Dr. 'Abd al-Ilāh al-Nabhan, 1st edition, Dār al-Fikr – Damascus, 1416 AH - 1995 CE: 2/384.

Structures of Basic Verbs and their Meanings in Surat Al-Maida

Ali Mahmoud Muhammad* & Hilal Ali Mahmoud*

Abstract

The verb is divided according to different considerations, but the division adopted by us in the study is the consideration of the structure, so the verb in terms of construction is divided into an basic , and derivative, and the basic is divided into trilateral and quadrilateral, and the trilateral basic have six (chapters): the sections of the trilateral basic action according to the difference and agreement of the eye in the past And the present tense, which is: (FALA, YAFOLO), (FALA, YAFELO), (FALA,YAFALO), (FELA, YAFAKO), (FAOLA, YAFOLO), and (FELA, YAFELO),

* Master Student/Department of Arabic Language/College of Arts/Mosul University.

** Asst.Prof/Department of Arabic Language/College of Arts/Mosul University..

and this is what is settled in the matter of verbs. The trilateral basic verbs in the morphological lesson and on this division were the basic verbs mentioned in Surat al-Ma'idah, and the connotations of the abstract verbs contained in this surah were examined. The verb and its construction have great semantic importance in speech and its patterns, and this is what we will study in this research with the grace and strength of God.

Keywords: structures - basic verb – semantics- connotation - the Holy Quran.